الفصل الخامس

مفهوم التعويض عن الشائعات وتقديرها وإجراءات المطالبة بها

تمهيد

مع تعدد وسائل النشر الالكترونية، ولما لها من سيطرة على فئات المجتمع المختلفة واستغلالها في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتي من خلالها تقوم معظم الجهات والشركات في ترويج منتجاتها ومعتقداتها من خلال هذه الوسائل المتاحة للأفراد والتي بدورها انتجت بعض المشاكل السلبية وتداولها بين أوساط المجتمعات، ومن اهم هذه السلبيات نشر الشائعات وتداولها بين الناس وما تسببه من اضرار جسيمة تؤدي الى انتهاك خصوصية الافراد والمؤسسات على حد سواء، ومما يزيد الأمر تعقيداً للمطالبة بالتعويض عما أصابهم من ضرر معنوي وأضرار مادية، ولصعوبة تحديد الضرر الناتج عن تدول الشائعات وتحديد مصدرها، وضمان حصول المتضررين من نشر الشائعات عن التعويض المناسب وجبر الضرر الذي لحق بالمضرورين ورد الاعتبار لهم، التعويض لا يكون إلا من خلال مطالبة قضائية امام المحاكم المختصة، وذلك بعد توفر الشروط اللازمة لقبول الدعوى القضائية وتحديد التعويض المناسب لجبر الضرر الناتج عن الشائعات.

بين القانون الإماراتي أنواع التعويض عن الضرر الناتج عن تداول الشائعات والشروط الخاصة به، والتي من خلالها سنبين كيفية المطالبة بالتعويض وجبر الضرر، وحماية حقوق الأشخاص من التعدي عليها وعلى ممتلكاتها من قبل الاخرين وذلك من نشر الشائعات المغرضة والكاذبة وما تسببه من ضرر على الأشخاص وممتلكاتهم.

ففي حال وقع الضرر يحق للطرف المتضرر رفع دعوى قضائية للحصول على التعويض جراء نشر الشائعات وتداولها، وبهذا الشأن فقد ساهمت التشريعات الإماراتية في مساعدة الأشخاص على استرداد حقوقها تطبيقاً لقول رسولنا الكريم (لا ضرار ولا ضرر).

ضمن المشرع الإماراتي حق التعويض وفق ما أورده من خلال نص المادة ٢٤٦ من قانون المعاملات المدنية والتي جاء فيها "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر" [٣٠٩] ونص القانون أيضاً على حق التعويض، التعويضات، لمن وقع عليه الضرر وتسبب له في خسارة مالية، وفوات كسب، وله الحق في طلب التعويض سواءً كان الضرر مادياً، أو أدبياً أو نفسياً.

مما لا شك فيه ان التعويض هو جزاء أو مقابل للضرر الذي لحق في حق أو مصلحة للمضرور ويتمثل في إزالة هذا الاعتداء، حيث يعد التعويض الوسيلة المناسبة لإزالة الضرر والتخفيف منه ويجب ان يكون التعويض مكافئ للضرر، وللتعويض عدة صور يمكن من خلالها جبر الضرر ومن هذه الصور التعويض العيني للمضرور أو التعويض بمقابل ويتم تقدير هذا التعويض من قبل الجهات المختصة من خلال اتخاذ إجراءات معينه رسمها القانون. وعليه سوف نقوم بتقسيم هذا الفصل الى مبحثين نبين من خلالهما على النحو التالي:

- المبحث الأول: مفهوم وصور التعويض عن الشائعات.
- المبحث الثاني: إجراءات المطالبة بالتعويض عن الشائعات

٣٠٩ قانون المعاملات المدنية رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥. مرجع سابق.

المبحث الأول: مفهوم وصور التعويض عن الشائعات

يعد جبر الضـرر أمر مشـروع رسمه المشـرع لكل من ألحق الضـرر بغيره فهو ضـامن لجبر الضـرر والضـمان شـرع للمحافظة على حقوق الناس وأموالهم وحفظها وتعويضـهم عما نقص منها بفعل الغير، يضمن القانون ملاحقة مروجي الشائعات قضائياً وتحديد الجزاءات وآليات التعويض عن الشائعات، على اعتبار ان القضاء هو السلاح أو الوسيلة الضامنة لإصلاح الضرر والتعويض عنه وتحديد صوره الذي من خلاله يتم جبر الضرر، وعليه سوف يعالج هذه المبحث مفهوم وصور التعويض من خلال ثلاثة مطالب وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم التعويض

يعتبر التعويض من المبادئ الأساسية والهامة التي تهدف إلى اصلاح الاضرار الناتجة عن الاعمال غير المشروعة أو الإخلال بالعقود، ويتمثل التعويض في دفع مالي للطرف المتضرر لتعويضه عن الخسارة التي تكبدها نتيجة الفعل الضار أو الإخلال بالالتزامات التعاقدية.

الفرع الأول: تعريف التعويض

يوجد العيد من التعريفات التي تناولت موضوع التعويض وجميع هذه التعريفات تصب في جبر الضرر. ويعرف التعويض لغة بانه مشتق من الفعل عوض ويعني إعطاء شي بديل أو مقابل عن شي مفقود أو متضرر، ويمكن ان يكون التعويض معنويا مثل العفو أو الأعتذار أو ماديا مثل المال والممتلكات. التعويض بمعناه الحديث لم يكن هو جزاء المسؤولية المدنية، وإنما كانت العقوبة هي الجزاء الرادع في كلّ من المسؤولية المدنية والجزائية، ولكن التعويض منفصلٌ عن المسؤولية الجزائية والعقاب المقرر لها [٣١٠].

٣١٠ الفيروزي، أبادي. (١٣٥١هـ). *القاموس والمحيط*. مصر: مطبعة مصطفى البابي. ص ٣٥٠.

التعويض لغة: يعني "الخلف والبدل، بمعنى العَوض، والجمع أعواض، وعاضه بكذا عاوضاً."

وعرف التعويض اصطلاحاً بانه الالتزام بتعويض المضرور عما لحق به من تلف في المال أو ضياع المنافع الحادث للنفس جزئي أو كلي. [٣١١]

التعويض اصطلاحاً: هو" جبر الضرر، أي إزلة الضرر الذي لحق المضرور جراء ارتكاب الفعل الذي ترتب عليه المسؤولية"[٣١٢]، والتعويض يكون إما بإزالة الضرر وإعادة الحال لما كان عليه أو عن طريق الحصول على مبلغ من المال يساوي المنفعة التي كان سيحصل عليها الدائن لو نفذ المدين التزاماته على النحو الذي يقضي حسن النية بموجب الألتزام القانوني أو العقدي.

عرف المشرع الإماراتي التعويض من خلال مفهوم نص المادة (٢٤٦) بأنه كل من تسبب بضرر للغير نتيجة للإهمال أو التقصير يلزم المتسبب بالضرر بضمان التعويض سواء كان هذا الضرر ادبياً أو معنوياً. ومعنى التعويض في الفقه الإسلامي جبر الضرر الذي لحق المضرور نتيجة لفعل غير مشروع ويجسد هذا التعويض وفي الإسلام من خلال نظام الديات في حالة الوفاة والتعويضات المادية الأخرى حسب طبيعة ومقدار الضرر، في كلاً من الحالتين يتفق كلاً من القانوني والفقهي في جبر الضرر وإعادة الحق لمن أصابه ضرر جراء الفعل غير المشروع.

الإ إن القانون الإماراتي يتخذ إطار قانوني حديث بينما الفقه الإسلامي يعتمد على الأحكام الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة [٣١٣].

---

٣١١ جميل، ندى عبد الجليل. (٢٠٢١). "الضرر أحد اركان المسؤولية المدنية". *مجلة شمال أوربا، الأصدر الثاني عشر*. ص ٣٥٠.

٣١٢ الطراونة، عاصم. (٢٠٠٩). *تعويض الضرر المادي في القانون المدني الأردني*. (رسالة الماجستير) الأردن: جامعة مؤته. ص، ١٢

٣١٣ قانون المعاملات المدنية رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥. مرجع سابق.

الفرع الثاني: مشروعية التعويض

التعويض حق قانوني كفله المشرع الإماراتي في معظم القوانين والتشريعات السارية في الدولة ومنها قانون المعاملات المدنية وفقاً لاحدث التعديلات لضمان حق التعويض بحسب ما ورد في نص المادة [٢٤٦] من ذات القانون، وفي قانون العقوبات الإماراتي اعتبر التعويض أحد الركائز الأساسية التي ستستخدم لمعالجة الأضرار الناتجة عن ضرر تبادل الشائعات، حيث نصت المادة (١٩) على أن "كل من تسبب بخطئة في وقوع ضرر غيره يلزم بالتعويض" [٣١٤] ويمكن للمحكمة ان تحكم بتعويض الطرف المتضرر عن جريمة ترويج الشائعات.

كذلك ضمن المشرع الإماراتي مشروعية التعويض عن انتهاك حقوق الغير والتعدي على خصوصياتهم وذلك من خلال القانون الاتحادي رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن حماية البيانات الشخصية، وينظم بهذا الجانب المعالجات وتخزين المعلومات الشخصية وعدم التعدي عليها، ويمنح القانون كيفية مطالبة الأفراد بتعويضهم في حال انتهاك خصوصياتهم [٣١٥].

كما شرع القانون الاتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ بشأن جرائم مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية وما تطرق في جوانب تنظيم نشر المعلومات الكاذبة والمظللة وحق المطالبة في التعويض المشروع في حال تسببت هذه الشائعات في ضرر مالي أو أدبي لجهة أو شخص، وفق ما ورد في نص المادة (٦) والتي تناولت العقوبات التي تطال مروج الشائعة من سجن وتعويض مالي، ويمكن للمتضرر المطالبة بالتعويض وتقديم دعوى مدنية وفقاً لقانون المعاملات المدنية الإماراتي. [٣١٦]

---

٣١٤ المادة (١٩) من قانون العقوبات الإماراتي.

٣١٥ القانون الاتحادي رقم (٤٥) لسنة ٢٠٢١ بشأن حماية البيانات الشخصية.

٣١٦ المادة (٦) من المرسوم بقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شان مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

اما من ناحية مشروعية التعويض في الشريعة الإسلامية فان هذه المشروعية تستمد قوتها من عدة مصادر أساسية وهي:

- **القران الكريم والسنة النبوية:** الشريعة الإسلامية تقر بحق تعويض المتضرر عن الضرر الذي لحق به سواء كان هذا الضرر معنوياً او مادياً، ومن هذه الاضرار على سبيل المثال حالة القتل او الإصابة الجسدية حيث حددت الشريعة ما يسمى بالدية وهو تعويض مادي يدفع للمضرور او لولي الدم.
- **مبدأ العدالة والإنصاف:** تهدف الشريعة الى تحقيق العدالة، وعليه تعتبر ان تعويض المتضرر عما لحق به من اضرار واجب سوى لحقت به هذه الاضرار عن طريق العمد او الخطأ. ومن الآيات الدالة على مشروعة التعويض قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) [٣١٧] صدق الله العظيم، وهذا الآية تدل على مشروعية التعويض ودلالتها الوضحة على ان التعويض ورد ذكره في شريعتنا الإسلامية لجبر الضرر وتحقيق العدالة.
- **الفقه الإسلامي:** ناقش الفقهاء عبر التاريخ حالات عديدة تتعلق بالتعويض وأكدوا على مشروعيته إذا كان الضرر مؤكداً وتوجد علاقة سببية بين الفعل والضرر.

وعليه فان هناك تداخل بين الشريعة والقانون الوضعي في العديد من الدول الإسلامية ودولة الامارات جزء من هذه الدول، حيث يتم استخلاص القوانين من الشريعة الإسلامية وتطبقها بما يتوافق

[٣١٧] سورة النساء. الآية (٩٢)

مع الوضع الحالي في جميع قوانينها الوضعية، وعليه فان مشروعية التعويض يعتد بها في كل من الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية كأداة لتحقيق العدالة وانصاف المتضررين.

المطلب الثاني: صور التعويض

التعويض بمعناه العام هو تحقيق المسؤولية المدنية من خلال الحكم بتعويض المتضرر وجبر الضرر الناتج عن تداول الشائعات الذي لحق به نتيجة الفعل غير المشروع، والمضرور يسعى الى التعويض ليزيل الضرر ويخفف من وطأته، قد يكون التعويض عيني وهو الأصل، ولا يتم الرجوع الى التعويض النقدي الإ في حالة الاستحالة في تنفيذ التعويض العيني على الرغم من ان التعويض النقدي هو الأكثر شيوعاً لجبر الضرر الذي لحق بالمضرور، وعليه سوف نناقش طرق التعويض من خلال مطلبين نبين في المطلب الأول التعويض العيني عن تداول الشائعات.وفي المطلب الثاني التعويض بمقابل عن تداول الشائعات.

التعويض بالمعنى العام هو الحكم الذي يرتب عليه المسؤولية المدنية وما يسعى لتحقيقه الطرف المتضرر للمطالبة برفع دعوى المسؤولية المدنية لجبر الضرر والتعويض عما أصابه من نشر الشائعات الكاذبة جراء فعل المسؤول غير المشروع، ويطالب المتضرر في غالب الأحيان (بالتعويض العيني للتخفيف من شدة الضرر الذي لحق به وإزالة آثاره والتخفيف من وطأته، ففي حال توافرت أركان المسؤولية المدنية عن ضرر تداول الشائعات وأمكن اثباتها بالطرق القانونية، ترتب الحكم بالتعويض، وهذا التعويض قد يكون مالي (نقدي) أو أي وسيلة قد تجبر الضرر وتعوض الطرف المتضرر عما فاته من كسب أو خسارة، وقد يكون الضرر أدبي كانتهاك الحياة الخاصة والتعرض لها من خلال نشر الشائعات وجرح المشاعر الشخصية والتقليل من المكانة الاجتماعية، والتعويض في هذا الجانب قد يكون تعويض عيني أو تعويض نقدي، وسنفرد لهذا المطلب من خلال فرعين نوضح كل منهما على حده[٣١٨].

٣١٨ فاضل، شروق عباس. (٢٠١٧). *المسؤولية المدنية عن مضار الجوار غير المألوفة*. القاهرة: المركز العربي للنشر. ص ١١٨.

الفرع الأول: التعويض العيني

يعرف التعويض العيني بانه " الحكم بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل أن يرتكب المسؤول الخطأ الذي أدى إلى وقوع الضرر"[٣١٩]

التعويض العيني وسيلة يجد بها المضرور إعادة وضعه إلى ما كان عليه قبل وقوع الضرر، إذا كان يهدف من التعويض إزالة الضرر ومحو آثاره وإصلاح الضرر متى ما كان ذلك ممكناً، فمثلاً عند نشر الشائعات عن أحدى المنتجات المستخدمة للعناية بالبشرة، مما تسببت هذه الإشاعة بالضرر المادي والأدبي، على صاحب المنتج أو المؤسسة المنتجة لهذه السلعة، بهذه الحالة يترتب التعويض العيني للمضرور من خلال حذف الخبر أو الشائعة، وإعادة النشر على نفس الصفحة أو الموقع لرد الاعتبار لصاحب السلعة وتكذيب ما تم نشره من قبله، فالمساس بحياة الأشخاص وسمعتها يؤدي إلى الشعور بالألم النفسي وتؤثر في محيطه الاجتماعي، ويصعب جبر الضرر من خلال إعادة النشر وتكذيب ما تم نشره من إشاعات، ولهذا نجد إن التعويض العيني عن الضرر الأدبي يصعب معالجته ولكنه ليس مستحيلاً [٣٢٠]. للمحكمة المختصة النظر بمدى جوازية التعويض العيني للنظر فيه بناء على طلب الطرف المتضرر من نشر وتداول الشائعات، وهذا ما أكدت عليه نص المادة (٩٧) من قانون النشر والمطبوعات الإماراتي لسنة ١٩٨٠م التي نصت على " يكون مالك الصحيفة، أو المطبوع مسؤولاً بالتضامن مع رئيس التحرير، أو المحرر المسؤول حسب الأحوال عن الوفاء بالتعويضات المالية التي يحكم بها عليه لمصلحة المضرور" [٣٢١].

---

٣١٩ الجبوري، نصير. (٢٠١٠). *التعويض العيني دراسة مقارنة*. طبعة ١. عمان: دار قنديل للنشر والتوزيع. ص ١٩.

٣٢٠ عمر، سليمان فوزي. (٢٠٠٧. *المسؤولية المدنية للصحفي*. عمان: دار وائل للنشر. ص.٢٠٠

٣٢١ نص المادة (٤٠) من القانون الاتحادي، رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠م. في شأن المطبوعات والنشر والقرارات الوزارية.

حق الرد والتصحيح:

يعرف حق الرد والتصحيح بأنه حق لكل شخص في مواجهة أو توضيح ما قد يمس بسمعته أو كرامته من نشر على إي وسيلة إعلامية أو خبرية إياً كانت نوعها، سواء كان هذا المساس صريحاً أو ضمنياً، ويعرف كذلك التصحيح بأنه إعادة لتصحيح النشر وتدارك خطأ الناشر للإشاعة، ويكون حق الرد على نفس الصحيفة، أو الموقع، أو التلفزيون، أو الإذاعة، أو أي وسيلة يتم نشر الشائعة عبرها، وتكون الرد بمساحة أوسع مما سبق نشره ليشمل تصحيح الخطأ عند نشر الشائعة [٣٢٢].

نظم المشرع الإماراتي حق الرد والتصحيح من خلال ما ورد في نص المادة (٤٠) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠ بشأن قانون النشر والمطبوعات والقرارات الوزارية والتي نصت" على رئيس تحرير الصحيفة، أو المحرر المسؤول أن ينشر بناءً على طلب ذوي الشأن تصحيح ما سبق نشره من وقائع في الصحيفة، ويجب أن ينشر التصحيح في أول عدد يظهر من الصحيفة بعد استلام التصحيح، وذلك في ذات المكان وبذات الحروف التي تم بها النشر السابق، ويكون المقابل من المقدار الزائد على أساس تعريفة الإعلانات" [٣٢٣]، كما اكدت التشريعات المقارنة على حق الرد والتصحيح كحق أصيل وشرعي ضد كل ما ينشر من إشاعات تمس في مصلحة الشخص معنوياً ومادياً، ويرى جانب من الفقه ان حق الرد والتصحيح يعد وسيلة من وسائل التعويض العيني الناتج عن ضرر تداول الشائعات [٣٢٤]، لأنه من نفس الضرر الناتج عن تداول الشائعات على الموقع أو الصفحة التي نشرت فيها الشائعة، وحق الرد والتصحيح عبارة عن حق عام مقرر على الأشخاص في توضيح كل ما قد يسيئ إلى سمعتم وكرامتهم من نشر وتداول الشائعات على أي وسيلة كانت متى ما كان هذا التداول ضاراً في

---

٣٢٢ مدبولي، باسم محمد فاضل. (٢٠٢٠). *التعويض عن الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي*. مرجع سابق. ١٣٥.

٣٢٣ نص المادة (٩٧) من القانون الاتحادي. رقم (١٥) لسنة ١٩٨٠م، في شأن المطبوعات والنشر والقرارات الوزارية.

٣٢٤ مدبولي، باسم محمد فاضل. مرجع سابق. ص،١٥١

حق من حقوقهم الأدبية والمالية، والغرض من إقامة دعوى التعويض عن الضرر الذي يصيب المضرور في شرفه واعتباره، لا يتحقق إلا من خلال الإعلان الذي يصل إلى من علموا بالضرر أول مرة، وإن المتضرر على حق بما قد لحقه من إساءة في سمعته ومكانته الاجتماعية، ومع هذا الإعلان يكفي ان يتحصل المضرور على تعويض، خاصة إذا كان هذا المتضرر من الشخصيات المعروفة في المجتمع أو المشهورة ويتمتعون بسمعة طيبة، وبهذا يحق لكل من أصابه ضرر من تداول الشائعات، المطالبة بحق الرد والتصحيح من قبل الناشر ويقدم اعتذاره وتوضيح ما تم نشره على نفس الوسيلة التي نشرت الشائعة ففي حال كانت الشائعة تتعلق بالشرف والكرامة فأنه يصعب معها التعويض العيني، ولكنها قد تخفف من آثارها على الشخص المتضرر[٣٢٥].

التعويض المدني من خلال الأداء الإلزامي والأمر القضائي:

يتضمن التعويض غير النقدي في الغالب أداء أمر محدد تفرضه الظروف لجبر الضرر المحدث، ففي حال كان الضرر انصب على أشياء مالية قيمة، يتم التعويض عنها بأشياء مماثلة من ذات النوع أو ما يتساوى معها، وهذا النوع يعتبر تعويض بمقابل.

أولاً: الأداء الإلزامي كوسيلة تعويض:

الأداء الإلزامي هو تنفيذ الفعل الذي كان المدين ملزمًا بأدائه، ويصدر بحكم قضائي يُجبره على تنفيذ التزامه عينيًا، متى كان ذلك ممكنًا، وذلك وفقاً لما ورد في نص المادة (٣٧٩) من قانون المعاملات المدنية الإماراتي "يلتزم المدين بتنفيذ التزامه إذا كان ذلك ممكنًا، ونص المادة (٣٩٠) بشأن التعويض: "يجوز للقاضي أن يلزم المدين بالتنفيذ العيني متى كان ذلك ممكنًا"، وهناك عدة صور للأداء الإلزامي منها:

٣٢٥ أبوهزة، أيمن محمد. (٢٠١٦). *حق الرد في نطاق الاتصال الجماهيري عبر الأنترنت*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص ٢١.

- إعادة بناء حائط تم هدمه بدون حق.
- إصلاح تلف في ممتلكات الغير.
- تسليم شيء معين أو تنفيذ التزام تعاقدي متفق عليه.

وللإداء الالزامي أهمية في جبر الضرر تتمثل فيما يلي [٣٢٦]:

- يُعيد الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الضرر.
- أكثر عدالة من التعويض المالي في كثير من الحالات.
- يحد من التهرب أو الالتفاف على الالتزامات التعاقدية.

ثانيًا: الأمر القضائي كوسيلة تعويض:

الأمر القضائي هو توجيه تصدره المحكمة لأحد الأطراف بعمل أو الامتناع عن عمل، ويُعتبر وسيلة مباشرة لتنفيذ التزام قانوني أو منع ضرر متكرر.

الطبيعة القانونية للأمر القضائي:

يُعد من التدابير الوقائية أو التنفيذية التي تصدر بموجب حكم قضائي. ويُستخدم في حالات الضرر غير القابل للتعويض المالي فقط، أو إذا كان استمرار الفعل يُشكل ضررًا جديدًا. وللأمر القضائي العديد من الأمثلة العملية منها:

- أمر بوقف نشر شائعة في وسائل الإعلام أو الإنترنت.
- أمر بعدم الاقتراب أو التواصل في حالات الأذى النفسي أو التهديد.

الا انه لإصدار امر قضائي لابد من توافر شروط إصدار الأمر القضائي والتي تتمثل بما يلي:

---

٣٢٦ صالح، زهراء عصام. (٢٠٢٢). *المسؤولية المدنية الناشئة عن التعدي على حق الحياة الخاصة عبر الانترنت*. مصر: دار مصر للنشر والتوزيع. ص ٢٧٨.

- وجود ضرر حالّ أو متوقع.
- ثبوت مسؤولية المدعى عليه.
- تعذر كفاية التعويض المالي وحده

وعليه فان الامر القضائي احدى وسائل التعويض غير النقدية لحماية حقوق الأشخاص من الشائعات [٣٢٧].

وعلى ضوء ذلك سنتطرق لذكر الحكم الصادر عن محكمة العين الجزائية بالجلسة المنعقدة بتاريخ ٠٦ ربيع الأول ١٤٤٦ هـ الموافق ١٠/٠٩/٢٠٢٤ م، للنظر في القضية المقيدة بتاريخ ٢١-٠٥-٢٠٢٤ المقدمة من الشاكي ضد المتهم ب،ع، م، ولأنه وبتاريخ سابق قام المتهم بنشر فيديوهات وعبارات من شأنها الإساءة لشركة نادي العين الرياضي ونشر الشائعات عنها والاضرار بسمعتها على مواقع التواصل الاجتماعي (اكس) على النحو المبين في محاضر التحقيق، وقيدت الواقعة جنحة بالمواد ٦٠/١،٢ من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية ، والمادتين ١١٦ / ١ ، ١١٧ من قانون العقوبات المحلي لإمارة أبوظبي لسنة ١٩٧٠م، ومن خلال حيثيات الدعوى وحسبما استقرت اليه المحكمة من خلال الأوراق المعروضة عليها، بان قام المتهم بالإساءة لسمعة المجني عليها نادي العين، بعد ورود شكوى من نادي العين بأن قام المتهم بنشر فيديو على موقع اكس تحت عنوان وجهة نظر يظهر تجمع لجماهير نادي النصر ونادي العين ويدعي بقيام نادي العين الإماراتي بالاعتداء على نادي النصر السعودي ونشر الإشاعات المسيئة

٣٢٧ البياتي، سارة نعمت احمد، (٢٠٢٤)، *الحماية المدنية للحق في الحياة الخاصة (الحق في الخصوصية)* دار مصر للنشر والتوزيع، ص١٨٢.

لدولة الإمارات العربية المتحدة، مما تسبب بغضب الجماهير وإشعال نار الفتنة بين المشجعين لكلا الفريقين، كما قام بنشر صورة تظهر احد الجماهير وهي تدوس على قميص نادي الهلال السعودي متهماً جماهير نادي العين بهذا التصرف، وكتب معلقاً نعتذر لإخواننا في نادي الهلال وجماهيره عن هذا التصرف الذي لا يمثلنا، وبجلسة المحاكمة حضر المتهم وأنكر ما نسب اليه من اتهامات، ودفع بمذكرة تنفي عنه تلك الاتهامات، وحيث ان الوقائع مثبته لدى هيئة المحكمة والأدلة التي قدمها الوكيل المفوض من قبل نادي العين الرياضي وما تم نشره على منصة اكس وعلى حساب المتهم من تشهير وإشاعات وتحريض على نادي العين جماهيره أدى هذا النشر للفتنة والكراهية بين جماهير العين الإماراتي ونادي النصر السعودي، قام المتهم بنشر تغريدة لاحقة معترفاً بالخطأ الذي تسبب به من إساءة لدولة الإمارات، وكذلك التقرير المرفق من قسم الجريمة المنظمة فرع الجرائم الإلكترونية، ومعرفة الهاتف المستخدم الذي يعود للمتهم، والاطلاع على كثير من التغريدات التي تزيد من نشر البغضاء والكراهية بين جماهير الأندية، لم تلتفت المحكمة للدفوع المقدمة من المتهم واعتبرتها ضربا من ضروب الدفاع للإفلات من العقاب ، الأمر الذي يتعين معه القضاء بإدانة المتهم عملا بنص المادة ٢١٣ من قانون الإجراءات الجزائية و معاقبته بالمواد ١ ، ٥٩ ، ٦٠/٢ من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية ، والمادتين ١١٦ / ١ ، ١١٧ من قانون العقوبات المحلي لإمارة أبوظبي لسنة ١٩٧٠م . وفي شأن العقوبة ترى معه المحكمة إعمال نص المادة ١٢١ من قانون الجرائم والعقوبات، وحيث انه عن الرسوم القضائية فأن المحكمة تلزم بها المتهم عملا بالمادتين ٤٨ و٤٩ من قانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٧م بشأن الرسوم القضائية بأمارة أبو ظبي والحكم على نحو ما سيرد بالمنطوق.

لهذه الاسباب حكمت المحكمة حضوريا بآلاتي :بمعاقبة المتهم ب.ع.م، إماراتي الجنسية بإلزامه بأداء الخدمة المجتمعية لمدة شهرين عن الاتهام المنسوب إليه، مع مصادرة الأجهزة المستخدمة في الجريمة وإغلاق الحساب المخالف الخاص بالمتهم في منصة (X) إغلاقا كليا، وإلزامه بالرسم المستحق. [٣٢٨]

العلاجات القانونية للتعويض غير النقدي:

تقوم المسؤولية المدنية على تعويض المتضرر عمّا لحقه من ضرر نتيجة فعل غير مشروع، والعلاج الأكثر شيوعًا هو التعويض النقدي. إلا أن الأنظمة القانونية – بما فيها القانون المدني الإماراتي – تعترف بوسائل علاجية أخرى تُحقق للمتضرر إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل الضرر، أو جبر الضرر بطرق غير مالية، تحقيقًا للعدالة.

والعلاجات القانونية للتعويض غير النقدي هي الوسائل التي يمكن للقضاء أن يُلزم بها المسؤول عن الضرر لجبر الضرر الواقع على المتضرر، دون دفع مبلغ مالي مباشر، وقد تكون هذه الوسائل فعلية أو رمزية [٣٢٩].

نص القانون الاماراتي على هذه العلاجات في قانون المعاملات المدنية (القانون الاتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥)، في نص المادة (٢٥٥) " يتحدد الضمان في جميع الأحوال بقدر ما لحق المضرور من ضرر ولو لم يكن المتسبب في التعويض قد ارتكب مخالفة لأحكام القانون، ويشمل التعويض ما لحق المضرور من خسارة زما فاته من كسب، بشرط ان يكون ذلك نتيجة طبيعية للفعل الضار"

وعليه فان تحديد الضمان يعني ان التعويض يجب ان يكون بقدر الضرر الذي لحق بالمضرور، وتقوم المسؤولية المدنية ولو لم يرتكب المتسبب مخالفة قانونية أو لم يشكل الفعل جريمة، والتعويض يشمل

---

٣٢٨ حكم، محكمة، العين الجزائية، القضية، رقم، ٢٠٢٤/٢٤٥٠، بالجلسة المنعقدة بتاريخ ٠٦ ربيع الأول ١٤٤٦ هـ الموافق ١٠/٠٩/٢٠٢٤

٣٢٩ زهراء عصام صالح. مرجع سابق. ص٢٧٢.

تعويض الخسارة المباشرة مثل الإتلاف أو الخسارة غير المباشرة المتمثلة في الكسب الفائت مثل تعطيل عمل، الإ انه يشترط للتعويض وجود علاقة سببية مباشرة بين الفعل والضرر.

أنواع العلاجات القانونية غير النقدية:

يوجد هناك عدة أنواع من العلاجات القانونية غير النقدية والتي يمكن تطبيقها لمعالجة الضرر الواقع على المضرور.

١) التنفيذ العيني:

التنفيذ العيني يعد التنفيذ العيني المتمثل بإلزام المسؤول عن الضرر بإعادة الشيء إلى حالته الأصلية قبل وقوع الضرر، ومن امثلة التنفيذ العيني إعادة نشر توضيح أو تكذيب الشائعة في وسيلة إعلام بعد نشرها، وفقاً لما ورد في نص المادة (٢٩٢) من قانون المعاملات المدنية: "كل من تسبب في ضرر للغير لزمه الضمان."(٣٣٠)

٢) الاعتذار القضائي أو المعنوي:

ضمن العلاجات القانونية للتعويض غير النقدي والتي يجوز للمحكمة الحكم بها إلزام محدث الضرر بتقديم الاعتذار العلني أو الخاص للشخص المتضرر الذي تسبب به من ضرر معنوي، ويكون هذا الاعتذار على صحيفة أو موقع أو غيره بحسب الوسيلة التي يرتئيها القاضي، والقانون الإماراتي لم يتطرق بنص قانوني على الاعتذار صراحةً، ولكن لا يمنع المحكمة من تضمين حكمها باعتذار مناسب لجبر الضرر، ومن امثلتها قضايا الشائعات أو المعلومات الكاذبة، قضايا التشهير على وسائل التواصل أو الصحف

٣٣٠ قانون المعاملات المدنية الإماراتي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥.مرجع سابق.

٣) التطبيقات القضائية في الإمارات:

في قضايا الشائعات والتشهير عبر الإنترنت، لجأت المحاكم الإماراتية إلى:

- إلزام المدعى عليه بحذف الشائعات المسيئة.
- إصدار أوامر قضائية بوقف الحسابات الإلكترونية المروجة للشائعات.
- الحكم بنشر اعتذار أو تكذيب الشائعات.

تُعد هذه السوابق من صور التعويض المعنوي أو العيني التي تخرج عن نطاق التعويض المالي فقط. وهذا ما قامت به المحكمة الابتدائية – الدائرة المدنية (دبي) في الدعوى رقم: ٢٠٢٥/خدع/٣٢١ مدني بتاريخ: ١٠ يونيو ٢٠٢٥ والمتمثلة في وقائع الدعوى المدنية بأن قام المدعي برفع دعوى ضد المدعى عليه بعد أن نشر عبر صفحته في "فيسبوك" منشورات تضمنت عبارات مسيئة ضارة بسمعته المهنية، مطالباً بحذف المنشورات، ونشر اعتذار نصياً، وإزالة التعليقات المسيئة، بالإضافة إلى التعويض النقدي عما لحق به من ضـــرر معنوي ومادي، وذلك اســـتناداً الى نص المادة ٢٩٢ من قانون المعاملات المدنية: تعيين التعويض بقدر الضـــرر الواقع، والمادة ٣٨٠ من نفس القانون: التي تتيح للقاضـــي إلزام المدين بالتنفيذ العيني إذا كان ذلك ممكنًا، ونص المادة ٣٨٩ المتعلقة بتقدير التعويض وفقًا لمعايير الضـــرر الفعلي والمعنوي، وقد استخلصت المحكمة التالي:

١. ثبت من الأدلة بما لا يدع مجالاً للشك نشر المدعى عليه عبارات مسيئة.
٢. الضرر كان معنويًا واضحًا، وأداء الأمر العيني (الحذف والاعتذار) هو الأنسب:

- لإزالة أثر العبارات الضارة (تنفيذ عيني).
- ولترسيخ حق الرد والاعتذار.

٣. المحكمة تقيّم الضـــرر النقدي بواقع ١٥,٠٠٠ درهم، ويُقدر الاعتراف بالنشـــر بالحكم كتعويض معنوي رمزي.

وقد حكمت المحكمة منطوق بناءً على ما تقدم:

١- إلزام المدعى عليه بحذف جميع المنشـــورات والتعليقات المســـيئة من صـــفحته على "فيســـبوك" والإنستغرام، خلال مدة أقصاها ٧ أيام من تاريخ تبليغه بهذا الحكم.

٢- إلزامه بنشر اعتذار كتابي على الصفحة ذاتها، بنفس حجم الخط، ولمدة ١٠ أيام متواصلة؛ نص الاعتذار: "أعتذر أمام محكمة دبي، وأمام من تأثر بكلماتي المســـيئة بغير وجه حق، وأرجو أن يغفر لي ما بدر مني."

٣- إلزامه بدفع مبلغ ١٥,٠٠٠ درهم للمدعي كتعويض منطوق عن الضرر المعنوي الفعلي.

وعليه من خلال حيثيات الحكم يتضـــح بان المحكمة قد اعتبرت (الحذف والنشـــر) تنفيذًا عينيًا وفق المادتين ٢٩٢ و٣٨٠، كما يعكس الحكم التقدير القضائي المتوازن بين جبر الضرر غير المالي وتمكين الحق بالممارسة التنفيذية الفعلي [٣٣١].

يرى الباحث أن التعويض العيني قابل للمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والأدبي، أما في حال كان الضـــرر مادي فيمكن معالجته وإعادته إلى ضـــعه الســـابق من خلال تعويض المضـــرور عما فاته من خســـارة مالية أو فوات لكســـب مادي، وبهذا تتحقق الغاية من رفع دعوى التعويض. أما إذا كان الضـــرر المعنوي وهو الأكثر أهمية في موضـــوع البحث، لكون تداول الشـــائعات يمس في غالب الأمور المشـــاعر الشـــخصـــية وكرامة الشـــخص وعاطفته، وبهذا يصـــعب معها التعويض العيني وإعادة الحال على ما كان

٣٣١ موقع محـاكم دبي، الـدائرة المـدنيـة (دبي) في الـدعوى رقم: ٢٠٢٥/خـدع/٣٢١ مـدني بتـاريخ: ١٠ يونيو ٢٠٢٥، https://www.dc.gov.ae/PublicServices

عليه، إلا ان التعويض العيني قد يخفف من وطأت وشدة الضرر ويقلل من آثاره، ويمكن الحكم بالتعويض النقدي للطرف المتضرر كترضية عما أصابه من ضرر تداول الشائعات، مع حقه في إعادة الرد والتصحيح على ذات الموقع أو الصحيفة أو أي وسيلة قامت بتداول الشائعة.

الفرع الثاني: التعويض النقدي

التعويض النقدي الصورة الثانية من صور التعويض وأكثرها انتشاراً لجبر الضرر، فقد عملت أغلب التشريعات على ان التعويض النقدي هو الأصل في جبر الضرر، على اعتبار سهولة القيام به وتطبيقه بكل سهولة ويسر، وإن كان هذا التعويض لا يحقق العدالة المطلقة. ويعتبر التعويض النقدي في القانون الإماراتي وسيلة تهدف لتعويض المضرور وجبر الضرر لما لحقه من إشاعات مغرضة ومظللة، فقد نظم المشرع الإماراتي حق التعويض من خلال التشريعات السارية في الدولة، ومنها القانون المدني الإماراتي الذي يؤكد على ان كل اضرار بالغير ولو كان غير مميز بضمان الضرر، وتعويض المتضرر من نشر الشائعات ويمكنه رفع دعوى قضائية امام المحكمة المختصة للمطابة بالحق المدني وتعويضه مادياً أو معنوياً، ويرجع تقدير الالشخصية (ى القاضي بحسب نوع الضرر وحجمه، يعتمد القضاء الإماراتي على عدة عوامل في تقدير الضرر كتأثير الإشاعة على الشخص أو المؤسسة من حيث الخسارة أو ما فاته من كسب مالي، أو من حيث الأذى النفسي وما تعرض له من ضرر في حياته الشخصية[٣٣٢].

يعد التعويض النقدي الأكثر شيوعاً لجبر الضرر وقد يتخذ صورة التعويض النقدي لإجمالي التعويض المقرر أو التعويض على مراحل يتم التقسيط لها لفترة زمنية محددة، وقد تكون لمدى حياة المضرور، والتعويض الإجمالي هو المبلغ المحدد لتعويض الضرر ويدفع إجمالي هذا التعويض مرة واحدة، أما التعويض المقسط هو اتفاق أو حكم على تحديد مقدار قيمة التعويض المقسط وتحديد مدتها حتى انتهاء

٣٣٢ مدبولي، باسم محمد. (٢٠١٩) مرجع سابق. ص٢٣٨، ١٣٩

أخر قسـط من التعويض، اما التعويض على صـورة إيراده بشـكل منظم طول فترة حياة المضـرور وعلى أقسـاط غير معروفة المدة على عكس ما هو موضـح في التعويض المقسـط ومعرفة مقداره ومدته الزمنية، ويبقى تعويض الإيراد طوال حياة المضرور وحتى مماته كراتب شهري[٣٣٣].

التعويض النقدي هو الحكم الناتج عن دعوى المسؤولية التقصيرية وعند تعذر التعويض العيني ولا يجد القاضي أي وسيلة للتعويض غير النقدي، يحكم بتعويض المضرور بالمال النقدي وهو الأصل.

أما رأي الفقهاء في موضـــوع التعويض النقدي عن تداول الشـــائعات، فيعتمد على المبادئ الشرعية التي تحمي مصالح الأشخاص وحمايتهم، وترتكز كذلك على قواعد العدالة في الشريعة الإسلامية وتحث على جبر الضرر والتعويض عنه على قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)

يتفق الفقه على ان الضرر يمكن إزالته وهذا المبدأ يعتبر من الثوابت في الشريعة الإسلامية، ففي حال الحق شـــخص الضـــرر في أخر يوجب عليه تعويض المتضـــرر، وقد يكون هذا التعويض مادي أو معنوي، ويعتبر الفقه ان التعويض النقدي من الوسائل المشروعة لجبر الضرر عن الشائعات [٣٣٤].

رأي الباحث: المشـــرع الإماراتي قد وفر الحماية القانونية للأشـــخاص والمؤســـســـات من آثار الشـائعات السـلبية والتعويض عنها، غير اننا نرى ان المعالجات القانونية في هذا الجانب بحاجة إلى جهد أكبر ووضـع عقوبات رادعة وإن كانت الشـائعات تتعلق في انتهاك الحياة العائلية من سـب أو قذف أو تشـهير، لأن جبر الضـرر بهذه الحالات يصـعب معالجتها ولن تزول بمقدار التعويض النقدي، وبهذا نرى التشديد من العقوبات الرادعة للحد من حجم تداول الشائعات.

333 Loi n, 3004-575, du 21, juin. 2004, pour, la. Cofinance, dans, leconomie, numerique, article,6, iv, toute, personne, nommee, ou, designee, dans, um, service, de, communication, au, public, en, ligne dispose dun droit de, rebones, sans prejudice, des, demandes de correction de suppression du message qu elle peutbadresse servive"

٣٣٤ عبد الرزاق السنهوري. مرجع سابق، ص، ٩٧٦، ٩٦٨

المبحث الثاني: إجراءات المطالبة بالتعويض عن الشائعات

هدف الشخص المتضرر من تداول الشائعات في المسؤولية المدنية هو جبر الضرر من خلال حصوله على التعويض العيني أو النقدي ولن يكون هذا التعويض إلا من خلال إجراءات قضائية والمطالبة بهذا الحق من التعويض أمام المحكمة المختصة بالنزاع، ويشترط قبول الدعوى أمام المحكمة عدة شروط منها، جمع الأدلة التي تثبت ضرر الشائعات مثل الرسائل المكتوبة أو التسجيلات المنتشرة، أو دليل الشائعات المتداولة على مواقع التواصل الاجتماعي، على ان تكون تلك الإجراءات خلال الفترة المحددة بالقانون وبحسب طبيعة ونوع الشائعات، فأن انقضت مدة المطالبة بالتعويض من قبل الشخص المتضرر سقط الحق بالتقادم، للمطالبة في حق التعويض ستنظر المحكمة المختصة في تحديد قيمة التعويض المستحق للطرف المتضرر والإحاطة بنوع الضرر الناتج عن تداول الشائعات.

سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين في الأول دعوى التعويض عن الشائعات وفي المطلب الثاني اثبات وتقادم دعوى التعويض عن الشائعات.

المطلب الأول: دعوى التعويض عن الشائعات

تعتبر دعوى التعويض في التشريع الإماراتي من الدعوى المدنية، وترفع أمام المحاكم المختصة للمطالبة بالتعويض عن ضرر الشائعات وما تلحقه من أضرار معنوية ومادية للغير، ويتوجب على الطرف المتضرر رفع الدعوى القضائية خلال المدة التي حددها القانون وإلا ستنقضي بالتقادم، وهذه المدد تحدد بحسب نوع وحجم الشائعة، فمنها ما يسقط بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ العلم، ومنها من تاريخ الجريمة، والحق المدني وفقاً للقانون الاتحادي رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٥ بشأن قانون المعاملات المدنية لدولة الإمارات، فأن مدة التقادم للحقوق العامة هي ١٥ سنة مالم ينص القانون على خلاف ذلك، ورد في نص المادة(٢٥٨)" – في جميع الأحوال، لا تُسمع دعوى الضمان بانقضاء (١٥) خمس عشرة سنة من

يوم وقوع الفعل الضـــار " [٣٣٥]. هذه المادة تتعلق بنص التقادم العام للحقوق المدنية مالم يرد بها حكم خاص.

الفرع الأول: شروط دعوى التعويض

لضمان قبول دعوى التعويض لابد من توفر شروط قبولها لدى المحكمة المختصة وإثبات الضرر الناشئ عن تداول الشائعات وتحديد المسؤول عنها، وبدون هذه الشروط التي يتطلبها القانون للنظر في قبول الدعوى، لا تنظر المحكمة في موضوعها أو الحكم بها، وتقضي المحكمة بعدم السير في إجراءات قبول الدعوى وسنتطرق لذكر شروط قبول دعوى التعويض عن الشائعات من خلال الاتي:

أولاً: شرط الصفة أو المصلحة:

يعد هذا الشرط من الشروط الموضوعية العامة التي يجب ان تتوفر في حق المدعي ليتمكن من المطالبة برفع دعوى التعويض عن الضرر الناشئ عن الشائعة وهذا الشرط يعتبر من النظام العام في دعوى المسؤولية المدنية أمام المحاكم المختصة، ولا تقبل أي دفع أمام المحكمة لا يكون صاحبه له مصلحة يقرها القانون [٣٣٦].

وبناءً على ذلك يتضح ان دعوى التعويض عن الشائعات في المسؤولية المدنية لا تقبل النظر بها إلا من ذي صفة وهو المدعي والطرف الأخر المدعى عليه ويتطلب ان يكون للمدعي منفعة حقيقية وملموسة من رفع الدعوى ويجب ان يكون الضرر الذي يسعى لتعويضه ذا تأثير مباشر عليه، وترفع الدعوى للحصول على تعويض عن ضرر واقع أو لمنع ضرر مستقبلي.

---

٣٣٥ قانون المعاملات المدنية الإماراتي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥.مرجع سابق.

٣٣٦ الطراونة، عاصم. (٢٠٠٩). *تعويض الضرر المادي في القانون المدني الأردني*. (رسالة ماجستير). الأردن: جامعة مؤته. ص ١٢.

وعليه فانه في حالة عدم وجود صفه أو مصلحة في الدعوى فان المحكمة تقضي بعدم قبول الدعوى، حيث يشترط ان يكون المدعي هو الشخص الذي تعرض للضرر. والمدعي: وهو الطرف المضرور الذي لحق به أضرار الشائعة والتعدي عليه، أو كل من لحقهم ضرر ترويج الشائعات، وهم المخولين دون غيرهم برفع دعوى التعويض إن كانوا أفراد أو جماعات، ويكون لكل منهم الحق برفع دعوى المطالبة وإن كان منفرداً أو جماعات [٣٣٧].

المدعي عليه: هو المسؤول عن نشر وترويج الشائعة مسؤولية شخصية إن كان هو من قام بتأليفها وتشكيلها وترويجها بين الناس وبهذا النشر تسبب بالضرر في حق ومصلحة المدعي، بهذه الحالة يتم مخاصمته بصفته الشخصية، اما في حال كانت الشائعة صادرة عن شخصية اعتبارية عامة أو خاصة فترفع الدعوى على الممثل القانوني لهم، وعند تعدد المدعي عليهم بالحق المدني يجوز مخاصمة كل منهم بصفته، مثلاً إن كانت الشائعة الصادرة من مؤسسة أو هيئة حكومية كانت أو خاصة، ونتيجة لنشر هذه الشائعة تسببت بضرر على المدعي، وبهذه الحالة من حق المدعي برفع دعوى التعويض على المؤسسة ككيان عام أو على من قام بنشر الشائعة إن كان صحفي أو محرر للخبر وتكون مسؤوليتهم تضامنية ويجوز إقامة الدعوى بشكل مستقل على منشئ الشائعة أو المؤسسة التي يعمل بها. [٣٣٨] والمدعي عليه هو من تقام عليه الخصومة ويحكم ضده، ويجبر عليها أي في حال ترك المدعى عليه الخصومة لا يترك قانوناً، فهو من قام بنشر الشائعة على صفحته أو موقعه الإلكتروني أو من قام بإعادة نشرها والتفاعل معها، أو النشر عبر موقع المؤسسة التي يعمل بها.

٣٣٧ القيسي، زيد محمد عبد الكريم (٢٠٢٢). مرجع سابق. ص ٤٦.

٣٣٨ القيسي، زيد محمد عبد الكريم (٢٠٢٢). مرجع سابق. ص ٤٦.

يذهب جانب من الفقه ان من شـروط قبول دعوى التعويض عن الشـائعات، تتمثل في الأهلية والمصـلحة والصـفة، ويرى جانب أخر عن شـرط قبول الدعوى فظلاً عن المصـلحة تتمثل في الصـفة والأهلية والمركز القانوني، وعند وجود اعتداء على المركز القانوني ولم يسبق صدور حكم في موضوع دعوى التعويض، ورفع الدعوى في المدة المحددة قانوناً، مع شرط عدم الاتفاق أو الصلح بين أطراف النزاع [٣٣٩] شـــرط الأهلية القانونية بينته نص المادة (٨٤) من قانون المعاملات المدنية الإماراتي رقم (٢٥) لســـنة ٢٠٢٥ والتي تنص على "كل شخص بلغ سن الرشد يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية مالم يقرر القانون غير ذلك"[٣٤٠].

ثانياً: شرط الاختصاص النوعي والمكاني:

الاختصـاص النوعي هو حق المدعي برفع دعوى المطالبة بالتعويض عن الشـائعات، ويتم رفعها أمام محاكم الدولة المدنية، ويسـتطيع الطرف المتضـرر من الشـائعات إقامة الدعوى أمام المحاكم النظامية الجزائية، أي ان الحق المدني بالتعويض لا يسقط ويمكن المطالبة بالحق المدني بعد انتهاء الشق الجزائي، إن كانت الدعوى تتعلق في شق جنائي ومدني.

أما الاختصـاص المكاني يتعلق باختصـاص ومكان المحكمة التي يجب رفع الدعوى أمامها، وترفع الدعوى في المحكمة التي توجد في دائرتها موطن المدعي عليه بالحق المدني، وإن لم يوجد موطن للمدعي عليه في الإمارات، فترفع الدعوى في النطاق الجغرافي التي يقع في دائرتها إقامة الشـــخص الطبيعي، أما في حال كان المدعي عليه شركة أو مؤسسة فترفع الدعوى في مكان المحكمة التي تقع فيها الشركة الرئيسية، اما في حال كان هناك اتفاق بين الأطراف على تحديد مكان المحكمة المختصـــة في حال عدم الالتزام بما

٣٣٩ العبودي، عباس. (٢٠٠٧). *شرح أصول قانون المحاكمات المدنية*. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص ١٩٦.

٣٤٠ المادة (٨٤) من قانون المعاملات الإماراتي رقم (٢٥) لعام ٢٠٢٥، مرجع سابق.

تم الاتفاق عليه، فيمكن لهذا الاتفاق ان يحدد مكان المحكمة على شـــرط ان يكون الاتفاق غير مخالف للقانون [٣٤١].

في الإمارات صـدر مؤخراً قرار يقضـي بتشـكيل نيابة متخصـصـة في جرائم مكافحة الشـائعات وتقنية المعلومات، وفق إطار قانوني يشـمل المرسـوم بقانون رقم (٣٤) لسـنة ٢٠٢١م بشـأن مكافحة الشـائعات وجرائم المعلومات، والذي بدوره حدد الجزاءات لمكافحة نشـر الشـائعات والأخبار المظللة والكاذبة، وبهذا القرار نرى أن الإمارات العربية المتحدة سباقة لتشكيل نيابة متخصصة لجرائم الشائعات، وإدراكها لخطر الشائعات وما تفرضه من اخبار كاذبة في وقت الأزمات والطوارئ، كما حدث في جائحة (كوفيد ١٩) وما سببته الشائعات في تلك الفترة من بلبلة واضطرابات بين الناس ونشر الخوف الهلع، مما سـببت الشـائعات عبئ على الدولة وضـرر كبير في حياة الناس، وتسـببت في افلاس بعض الشـركات والأفراد، أما من ناحية الاضـرار المعنوية التي سـببتها تلك الشـائعات من ضـرر جسـيم وصـلت إلى حد الوفاة نتيجة الخوف والهلع من نشـر الشـائعات. ولهذا حسـناً فعل القضـاء الإماراتي في تشـكيل نيابة متخصصة في شان الشائعات.

الفرع الثاني: تقدير التعويض

تقدير التعويض يعد أحد الجوانب الأســاســية في القوانين، ويتم من خلال هذه القوانين تحديد مبلغ التعويض الذي يلزم شخص بتعويض الضرر الذي الحقه بشخص اخر ليعيد الوضع الى ما كان عليه قبل وقوع الضـرر، ويختلف تقدير التعويض بناء على نوع الضـرر والظروف المحيطة به، يعتبر التعويض أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية وضمان عدم افلات المخطئين من تحمل مسؤولية ما اقترفوا من خطأ.

٣٤١ القيسي، زيد محمد عبد الكريم، مرجع سابق، ص، ٦٥

تقدير التعويض من الصعوبات الكبيرة التي تواجهها المحكمة في قضايا نشر الشائعات، وهذا التقدير هو التعويض وجبر الضرر الناتج عن الشائعات، وللمحكمة ان تحدد مقدار التعويض إما يكون التعويض بصورة كاملة أو قد تأخذ المحكمة بعض الظروف والملابسات والاعتبارات الشخصية المحيطة بقضايا الشائعات والتي قد لا تتصل بالضرر، وعند تقدير قيمة التعويض لا يمكن للمحكمة ان تستبعد الجانب الأخلاقي من المسؤولية المدنية، وتسيطر على المحكمة في مثل هذه القضايا فكرتان [٣٤٢].

اولاً: التعويض الكامل:

يهدف إلى إعادة الحال كما كان عليه المضرور في السابق قدر الإمكان، وتعويضه عن كل الاضرار التي أصابته، سواء كانت هذه الاضرار مادية أو اضرار معنوية، القاعدة العامة في تقدير قيمة التعويض، هو ان يكون حجم الضرر الذي لحق المتضرر نتيجة طبيعية لعمل غير مشروع أو عند الإخلال بما أتفق عليه الأطراف في بنود العقد، التعويض الكامل هو النظر في حجم الضرر وتقديره من قبل القاضي والحكم بالتعويض الذي يستحقه المضرور من تحمل الضرر الفعلي، فلا تعتد المحكمة برفع دعوى التعويض في حال كان سبب الضرر ظرف خارجي لا علاقة له بالضرر [٣٤٣].

يرى بعض الفقهاء ان قاعدة التعويض الكامل هي قاعدة نظرية أكثر مما تكون تطبيقية، لاختلاف مقدار الضرر الناتج عن الشائعات ويصعب تعويض تلك الحالات دون زيادة في مقدار التعويض أو نقصانه [٣٤٤]، ونرى ان هذه القاعدة يمكن تطبيقها على الضرر المادي الناشئ عن الشائعات، ويمكن تقدير الضرر بهذا الجانب، على العكس من فكرة التعويض الكامل في الضرر المعنوي الذي يتعلق بمشاعر الإنسان وسمعته وكرامته بين أهله ومجتمعه ومحيطه، وبهذا يصعب تطبيق تقدير قيمة

---

٣٤٢ البزوني، كاظم حمدان. *المسؤولية المدنية عن النشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي*. مرجع سابق. ص ٢٩٩.

٣٤٣ الشرقاوي، جميل. (١٩٨١). *النظرية العامة للالتزام أحكام الالتزام*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص ٥٣.

٣٤٤ احمد عبد الحميد أمين. مرجع سابق ص ١٦١، ١٦١

التعويض الكامل، ويمكن تطبيق قاعدة تقدير التعويض الكامل على الضـــرر المادي دون الأدبي، ويكون التعويض كاملاً عندما يكون بمقدار الضرر، مع مراعاة حق المضرور ما فاته من كسب أو خسارة لاحقه، مثلاً كأن يقوم صـحفي بنشـر صـور خادشـه للحياة الخاصـة في حق دكتور أسـنان من خلال نشـر الشائعات، ونتيجة لهذا النشر قامت جهة عمله بفصله من العمل، وترتب على هذا الفصل خسارة مالية والمتمثل في راتبه الشـهري، وخسـارة لاحقة بعدم تقاضـيه أي مبالغ لاحقة أو أرباح بعد نشـر الشـائعة. ففي هذه الحالة فان القضاء الإماراتي يحدد قيمة ومقدار التعويض الكامل لما أصاب الشخص المتضرر في مصلحته المشروعة سواء كان هذا الضرر يتعلق بالضرر المالي أو الضرر المعنوي مع الأخذ بصعوبة تقدير التعويض الكامل أو محو آثارها بالكامل.

ثانياً: فكرة التعويض العادل:

يمكـن تطبيـق فكـرة التعـويض الكامـل علـى ضـرر الشـائعات المتعلقـة بالضـرر المـادي، ويصـعب تطبيقـه علـى الضـرر الأدبي، لأن ضـرر الشـائعات يلامـس مشـاعر الإنسـان وعواطفـه الشخصـية، ويمكـن تطبيـق فكـرة التعـويض العـادل علـى الضـرر الأدبي ومحاولـة جـبر الضـرر ومحـو آثاره وإن كـان يصـعب هـذا الأمـر مـع الضـرر الأدبي لارتباطـه بالعاطفـة والشـعور، هنـاك جانـب حـديث ينـادي إلى هجـر فكـرة التعـويض الكامـل، ويـدعو للأخـذ بفكـرة التعـويض العـادل في إطـار المسـؤولية المدنيـة، فمـن الضـروري إن يختلـف التعـويض بحسـب درجـة فعـل الإضـرار، وبهـذا يتعـذر فصـل المسـؤولية والأخـلاق، ولابـد مـن بيـان الظـروف والملابسـات الـتي تحـيط بناشـر الشـائعات والشـخص المتضـرر لتقـدير التعـويض[٣٤٥]، يـذهب رأي أخـر مـن الفقـه بقولـه ان الظروف والملابسات التي تحيط بتقدير التعويض هي الظروف المحيطة بالشخص المتضرر فقط.

٣٤٥ البزوني، كاظم حمدان. ٢٠١٩. مرجع سابق. ص ٣٠٢.

أي إن هذه الظروف المحيطة بالشخص المتضرر تدخل معها سلوكه قبل وقوع فعل الشائعة عليه [٣٤٦] على سبيل المثال في حال نشر صورة على وسائل التواصل الاجتماعي لشخص ووصفه بأنه سارق، وكان هذا الشخص قد سبق وإدين بعدة قضايا سرقة وسمعته سيئة بين الناس، فمن المؤكد بأن الظروف المحيطة بهذا الشخص تقلل من مقدار التعويض على الناشر، على العكس من ذلك عند نشر الشائعة على دكتور وأكاديمي جامعي أو طبيب أو محامي، يكون تأثير هذه الشائعة أكثر من الشخص العادي، ويجب تقدير هذه الظروف المحيطة بالشخص عند تقدير التعويض [٣٤٧].

من الظروف المحيطة في تقدير التعويض مراعاة المركز الاجتماعي للمضرور، لا يعني هذا التمييز بين طبقات الناس على مبدا الغني والفقير، فالضرر واحد إنما بقاس الضرر بمقدار الكسب الذي فوت على المتضرر، فمن كان كسبه أكبر من المؤكد ان الضرر الذي سيلحقه كبير.

يذهب اتجاه اخر من الفقه على ان الظروف والملابسات التي تؤخذ بتقدير التعويض، هي جميع الملابسات والظروف المحية وتشمل المتضرر والمسؤول عن الضرر، ويرى أصحاب هذا الرأي بضرورة مراعاة ظروف ناشر الشائعات التي سببت ضرراً للغير ويراعى جسامة فعل الإضرار (الخطأ) عند التعويض، مع ان الأصل تقدير تعويض الفعل وليس جسامته أو معاقبة المسؤول لما تقتضيه مجريات العدالة [٣٤٨] على سبيل المثال عند نشر شخص شائعة على صفحته الشخصية ومشاركتها مع الأصدقاء، دون فتح خاصية التفاعل من قبل غير الأصدقاء والأشخاص العامة، ففي هذه الحالة عندما يتم مشاركة الشائعة من قبل أصدقاءه على صفحاتهم والتفاعل معها من قبل العامة وانتشارها على نطاق واسع، لابد من الأخذ

---

٣٤٦ البزوني، كاظم حمدان. (٢٠١٩) مرجع سابق. ص ٣٠٣،٣٠٤.

٣٤٧ الحسيني، عباس علي محمد. (٢٠٠٣). *المسؤولية المدنية للصحفي*. (رسالة دكتوراه). العراق: جامعة بغداد كلية القانون، وما بعدها، وسماعيل، حسين حمد، *المسؤولية المدنية للصحفي عن تجاوز حقه في التغطية الصحفية*، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث. ص ٢٠٨، وسامان، فوزي عمر، *المسؤولية المدنية للصحفي*، ص، ٢١٤.

٣٤٨ كاظم حمدان البزوني. مرجع سابق. ص، ٣٠٤

بظروف الناشر الأصلي للشائعة فيما إذا خصصها على صفحته الشخصية أو على موقع إلكتروني أو كان شخص مشهور ولديه كثير من المتابعين، كما يراعى منفعة ناشر الشائعة في حال كان هناك عائد مالي أو منفعة شخصية، وللمحكمة الحق في الاستعانة بالخبراء لتقدير الضرر وقيمة التعويض من ضرر الشائعات، وليست ملزمة بالأخذ برأي الخبراء وعليها توضيح الأسباب إذا رأت بخلاف رأي الخبراء [٣٤٩].

وجهة نظر الباحث: نؤيد ما ذهب أليه الاتجاه الثالث للأخذ بالظروف والملابسات التي تؤخذ عند تقدير التعويض، من طرف المتضرر أو المسؤول عن محدث الضرر، ويراعى فيها تقدير الضرر بحسب الظروف المحيطة عند نشر الشائعة، من قبل الناشر أو الخطأ المحدث للنشر، كذلك تقدير التعويض وقياسه بمدى جسامته والضرر الذي لحق بالمضرور مع تأكيدنا بحق الإستعانة بالخبراء الفنيين لدرايتهم بالأمور الفنية والتقنية بمجال نشر الشائعات، وللمحكمة الحرية في أخذ رأي الخبراء من عدمه، وعليها التسبيب في حالة عدم الاخذ برأيهم.

كما نجد ان إجراءات المطالبة بالتعويض بطيئة، وتأخذ وقت كبير للبت في هذه المطالبات والتأخير في إجراءاتها، مما يسبب عبئ إضافي على المتضرر، مالم يتدخل القضاء لوضع هذه المطالبات من ضمن أولويات القضاء المستعجل لحماية المركز القانوني من خطر الشائعات.

الفرع الثالث: أنواع الضرر المشمولة بالتعوين

هناك نوعان من الاضرار المشمولة بالتعويض وهي:

---

٣٤٩ الموسوي، أمال علي عبد الحسين،. والبدري، علي شاكر عبد القوي. (٢٠٢٠). *التعويض العادل في المسؤولية التقصيرية*. جامعة كربلاء. بغداد. المجلد، ١٣. العدد٢، نشر على موقع، معرفة، تاريخ المشاهدة، ٢٠٢٤/٨/٢٠م للمزيد انظر الرابط: https://search.emarefa.net/ar/detail/BIM-1320423

الضرر المادي: ويشمل الضرر المادي الخسائر المالية التي يمكن تقويمها بالمال مثل فقدان الدخل أو تدمير الممتلكات وتكاليف العلاج وغيرها من الخسائر المالية الناتجة عن فعل الضرر.

- **الضرر المعنوي**: وهذا الضرر يتعلق بالألم النفسي الذي لحق بالمضرور مثل الإهانة وفقدان السمعة وهذه الاضرار لا يمكن تقويمها بالمال لأنها تمس في نفسية المضرور وحالته الاجتماعية.
- **الضرر المعنوي (الأدبي)** هو ما يتعلق بانتهاك حقوق شخصية للمضرور مثل التشويه والتشهير وهذا النوع من الضرر لا يترتب عليه خسارة مالية بشكل مباشر، ولكنه يؤثر على كرامة الشخص وسمعته.

ولتقدير التعويض لابد من الاخذ بعين الاعتبار العوامل المؤثرة في تقدير التعويض والمتمثلة في العوامل التالية:

حجم الضرر الناتج عن الفعل الضار فكلما كان الضرر أكبر ومؤثر على الشخص المضرور كان التعويض أكبر لجبر هذا الضرر ولإعادة الأمور الى ما كانت عليه، النية المتجهة لإحداث الضرر، مما لا شك فيه بأن نية مرتكب الفعل الضار تؤثر بشكل مباشر على مبلغ التعويض، ففي حال ارتكاب الفعل الذي أدى الى الضرر بشكل متعمد فأن مبلغ التعويض يختلف عندما يكون الفعل نتيجة لخطأ غير المقصود [٣٥٠].

ان حجم المسؤولية عن الضرر الناتج يختلف بحجم التعويض واختلاف المسؤولية الملقاة على عاتق كل فرد، ففي حالة المسؤولية المشتركة يكون التعويض متناسب مع حجم مسؤولية

٣٥٠ د، احمد عبد الحميد أمين، ٢٠٢٢م مرجع سابق، ص، ١٦٠

كـل شـخص. كمـا إن هنـاك طـرق معينـة في تقـدير التعـويض وفقـاً للقـوانين المختلفـة وهـذه الطـرق تتمثل في:

أ. **التعويض الكامل**: وهذا النوع من التعويض يسـعى الى جبر الضـرر لجميع الاضـرار التي لحقت بالطرف المتضرر ودفعه مرة وأحدة، يهدف التعويض الكامل إلى معالجة الآثار السلبية الناتجة عن الشائعات ويشمل التعويض المعنوي والمالي.

ب. **التعويض الجزئي**: يستخدم هذا النوع من التعويض في حالات يكون للمضرور دور في احداث الضرر الذي لحق به وتقدر مسؤولية التعويض بناء على دور كل من ساهم في الضرر الناتج.

ج. **الضـرر العقابي**: يسـتند هذا النوع من التعويض الى معاقبة الطرف المتسبب في الضـرر بما يفوق الضـرر نفسـه. يقدر التعويض في التشـريع الإماراتي بناء على معايير مختلفة تهدف إلى تحقيق العدالة وتعويض المتضرر بحسب طبيعة الضرر والظروف المحيطة به، ففي حال كان الضرر مادي ويشمل الخسائر المالية التي لحقت بالمضرور أو فوات الكسب من فقدان الدخل، يقدر التعويض عن تداول الشائعات [٣٥١].

المطلب الثاني: اثبات وتقادم دعوى التعويض عن الشائعات

للمطالبة القانونية التي يرفعها المدعي من ضرر الشائعات التي لحقت به نتيجة لفعل غير مشروع ضد المدعي عليه بالحق المدني للحصول على التعويض العادل، يتطلب ذلك أثبات دعواه أمام الجهات القضائية المختصة، ولإثبات دعوى التعويض عن أضرار الشائعات لابد من تحديد الفترة الزمنية لتقادم الدعوى المدنية قبل سقوطها بالتقادم.

٣٥١ عبد الكريم، زيد محمد. (٢٠٢٢). *المسؤولية المدنية الناتجة عن ترويج الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي*. الأردن: جامعة الشرق الأوسط. ص ٧٣.

الفرع الأول: اثبات دعوى التعويض

لإثبات دعوى التعويض في المسؤولية التقصيرية وهي ما تهمنا في إثبات دعوى الشائعات لابد من وجود فعل الإضرار(الخطأ) ويترتب على الشخص المدعي أثبات الضرر المرتكب من قبل المدعى عليه، واثبات وجود الضرر الذي تسبب له بضرر المصلحة المشروعة، وبيان نوع الضرر إذا كان هذا الضرر مادي أو ضرر معنوي وتقديم أدلته أمام المحكمة المختصة.

أغفل المشرع الإماراتي بذكر الفترة القانونية التي تحدد الفترة الزمنية لجهة التحقيق المختصة متى كانت فترة التحقيق فيها فائدة لظهور الحقيقة وأثباتها، ضمن ما ورد في القانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢١ بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، وترك النص عام كما هو موضح في نص المادة (٧٠) والتي تنص على "يكون للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل أو رئيس الجهة القضائية المحلية بحسب الأحوال صفة مأموري الضبط القضائي في إثبات الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام هذا المرسوم بقانون، وعلى السلطات المحلية بالإمارات تقديم التسهيلات اللازمة لهؤلاء الموظفين لتمكينهم من القيام بعملهم" [٣٥٢].

وورد في الباب الأول في الأحكام العامة من نص المادة (١) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٢م بإصدار قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية على "على المدعي أن يثبت

٣٥٢ نص المادة (٧٠) من القانون بمرسوم اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١، بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية.

ما يدعيه من حق، وللمدعى عليه نفيه. يجب أن تكون الوقائع المراد إثباتها متعلقة بالدعوى، ومنتجة فيها، وجائزاً قبولها. لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي" (٣٥٣).

من طرق الأثبات في نشـــر الشـــائعات – التحفظ على البيانات والمعلومات في حال كانت الشـــائعة تم الترويج لها عن طريق المواقع الإلكترونية، وســـحب أدلتها من النظام الإلكتروني أو الموقع التي توجد فيه الشـــائعة مع توثيق أســـم الموقع وتاريخ النشـــر والمعلومات المتصـــلة بالنشـــر، الدخول والنفاذ إلى قواعد البيانات والأجهزة المتصلة لتحقيق غرض الضبط، أمر مقدم خدمة البيانات بتوفير الأدلة والأثبات اللازمة من خلال الدخول على النظام المعلوماتي الموجودة تحت ســـيطرته، وما تم مشـــاركتها عن طريق موقعه الإلكتروني. ضبط الشائعات المنتشرة على الصحف أو المجلات او التسجيلات وغيرها من الوسائل واحضارها إلى الجهات المختصة (٣٥٤).

إثبات الشـــائعة في إطار قانون مكافحة جرائم الشـــائعات والجرائم الإلكترونية، يعتمد على عدة عوامل على حســـب نوع الشـــائعة ومكان النشـــر وطريقة تناولها والنتائج المترتبة عليها ومن ضـــمن هذه الطرق المعتمدة الإثبات الشائعات التالي:

المضبوطات: مصادرة الأجهزة المستخدمة لنشر الشائعات على سبيل المثال أجهزة الحاسوب أو الهاتف المتحرك، أو أي وسيلة أخرى استخدمت في ترويج الشائعة اعتراف القائم بنشر الشائعات سواء كان شخص، أو موقع، أو مجلة، أو أي وسيلة أخرى، أمام المحكمة المختصة أو نيابة مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية. التقارير الفنية للاتصالات التي تشمل المحادثات أو المراسلات على التطبيقات الذكية

٣٥٣ نص المادة (١) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٢م بإصدار قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية.

٣٥٤ أمين، احمد عبد الحميد. مرجع سابق. ص ١٢٤.

مثل الفيس بوك، أو موقع سناب شات، أو الرسائل العادية متى أمكنها ذلك. الأدلة والمحتوى المنشور الذي يمثل شائعة ونسخه من الموقع وتقديمه للجهات المختصة بدليل الأثبات. [٣٥٥]

من خلال ما تم التطرق له في طرق ووسائل اثبات المسؤولية المدنية عن الشائعة هو فعل الإضرار(الخطأ) الواجب أثباته من طرف المدعي وعليه ان يستعين بكافة طرق الاثبات لقيام المسؤولية المدنية لمحدث الضرر ومطالبته بالتعويض جراء ما لحق به من ضرر الشائعات، وعادة ما تلجأ المحاكم المختصة بقضايا الشائعات إلى الاستعانة بالخبراء القنيبين بهذا المجال لإثبات فعل الإضرار من قبل المتسبب فيه. فقد بينت نص المادة رقم (٩٤) من القانون بمرسوم اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية على الاتي:

"ذا اقتضى التحقيق الاستعانة بطبيب أو غيره من الخبراء لإثبات حالة من الحالات كان لعضو النيابة العامة أن يصدر أمراً بندبه ليقدم تقريراً عن المهمة التي يكلف بها. لعضو النيابة العامة أن يحضر وقت مباشرة الخبير مهمته ويجوز للخبير أن يؤدي مهمته بغير حضور الخصوم" [٣٥٦]. وقضت المادة (٩٥) من ذات القانون على "يقدم الخبير تقريره كتابة، ويُحدد عضو النيابة العامة للخبير ميعاداً لتقديمه وله أن يستبدل به خبيراً آخر إذا لم يقدم التقرير في الميعاد المحدد أو استدعى التحقيق ذلك"[٣٥٧].

الفرع الثاني: سقوط دعوى التعويض عن الشائعات

تقادم دعوى التعويض عن الشائعات في القانون الإماراتي تعتمد على نوع المسؤولية المدنية المترتبة على الشائعة سواء كانت المسؤولية عقدية أو مسؤولية تقصيرية ناتجة عن فعل غير مشروع، ولتحديد

٣٥٥ عراقي، خالد علي. مرجع سابق. ص ٢٤٢، ٢٤٣.

٣٥٦ نص المادة رقم (٩٤) من القانون بمرسوم اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية.

٣٥٧ نص المادة رقم (٩٥) من القانون بمرسوم اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية.

سـقوط الدعوى المدنية للتعويض عن الشـائعات فقد حددت نص المادة (٢٥٨) من قانون المعاملات المدنية من المرسوم الاتحادي رقم (٢٥٥) لسنة ٢٠٢٥م.

١. " لا تسمع دعوى الضمان الناشئة عن الفعل الضار بإنقضاء ثلاث سنوات من اليوم الذي علم فيه المضرور بحدوث الضرر وبالمسئول عنه"

٢. إذا كانت دعوى الضمان ناشئة عن جريمة وكانت الدعوى الجنائية ما تزال مسموعة بعد انقضاء المدة المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة فإن مدة دعوى الضمان لا يتبدأ إلا بعد غنقضاء الدعوى الجزائية، في جميع الأحوال لاتسمع دعوى الضمان بانقضاء خمس عشرة سنة من يوم وقوع الفعل الضار"[٣٥٨]. وتسقط دعوى الفعل الغير مشروع للشائعات بمضي المدة الزمنية المحددة بثلاث سنوات من تاريخ علم المضرور، وهذا المدد قد تختلف بحسب طبيعة ونوع الشائعة والضرر الناتج عنها، هناك شائعات قد تكون جنحة أو تقدم عن طريق شكوى وتسقط مدة تقادم الشكوى بمضي فترة ثلاثة أشهر من تاريخ نشر الشائعة وعلم المتضرر بها، ولا تسمع الدعوى في المسؤولية المدنية بجميع الأحول بعد انقضاء خمسة عشر سنة من تاريخ وقوع الفعل الغير مشروع، استناداً لقواعد المسؤولية المدنية لتقادم الدعوى المدنية تقضي بان دعوى العمل الغير مشروع تسقط بمضي ثلاث سنوات من يوم علم المتضرر بحدوث الضرر والشخص المتسبب به، أما الحالات التي لا يعلم بها المتضرر بحدوث الضرر أو معرفة محدثها فأنها لا تسقط إلا بعد مضي خمسة عشر سنة من وقت وقوع الضرر في جميع الحالات والقضايا المدنية إلا إذا نص القانون على غير ذلك لبعض القضايا الخاصة[٣٥٩].

٣٥٨ نص المادة (٢٥٨) من قانون المعاملات المدنية من المرسوم الاتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥. مرجع سابق.

٣٥٩ نفس المرجع السابق.

سنفند بعض حالات التقادم في القانون الإماراتي، والمدد المحددة بحسب طبيعة دعوى التعويض. والتقادم الثلاثي في القانون الإماراتي: والمقصود بالتقادم الثلاثي في القانون المدني الإماراتي هو تقادم الحقوق المدنية بمضي المدة الزمنية المحددة بثلاث سنوات من يوم علم المتضرر، ومثال ذلك دعوى المسؤولية المدنية التقصيرية الناتجة عن تعويض المتضرر من فعل الاضرار (الخطأ) التي تسببت بها الشائعات.

هناك تقادم أخر في القانون الإماراتي يسمى بالتقادم الخمسي، ويعني تقادم الحقوق بمضي خمس سنوات، ومن هذه الحقوق المحددة بفترة تقادمها خلال خمس سنوات، حق المحامين، والصيادلة والأطباء، والمهندسين، وغيرها من المهن الحرة، المتعلقة بالضرائب والرسوم في طلب استردادها نتيجة دفعها بغير حق.

تقادم المطالبات المالية:

تقادم دعوى المطالبة بالحق المالي تسقط على النحو الاتي [٣٦٠]:

- تسقط دعوى الحق الشخصي بمرور خمس عشرة سنة من تاريخ نشوء الحق، وبعد هذه المدة لا يجوز المطالبة بالحق المدني في القانون الإماراتي، وتبقى هذه الحقوق في ذمة المدين من الناحية الشرعية والدينية.
- تسقط دعوى المطالبة بالحقوق المدنية الدورية، مثل رواتب الموظفين بمرور خمس سنوات، وهي نفس مدة تقادم المطالبة بحقوق المعلمين والمهندسين والأطباء وغيرهم من أصحاب المهن الحرة.

المطلب الثالث: تعذر أثبات الضرر وطرق تعويض المضرورين

٣٦٠ مقال، نشر على، موقع استشارات قانونية، بعنوان، مدة التقادم في القانون الإماراتي، تاريخ النشر. ٢٠٢٣/١٢/٣١م تاريخ المشاهدة، ٢٠٢٤/٨/١٩م للمزيد أنظر الرابط، https://bestlawfirmae.com/

كفل المشرع الإماراتي حق الشخص المتضرر من الشائعات الحق برفع دعوى قضائية للمطالبة بالحق المدني نتيجة لما لحق به من فعل غير مشروع، وفي حال أتفق محدث الضرر مع المتضرر بتعويضه مبلغ مالي والتراضي فيما بينهم بالطرق الودية فلا يجوز بهذه الحالة رفع دعوى التعويض، أما في حال عدم اتفاقهم فيلجأ المتضرر لرفع دعواه أمام المحكمة المختصة ومطالبته بالتعويض لجبر الضرر الذي أصابه، وهنا يتوجب على الشخص المتضرر أثبات عناصر المسؤولية التقصيرية من فعل الأضرار وضرر وعلاقة سببية [٣٦١].

هذا ما نظمته التشريعات والقوانين بشأن تعويض المضرور من الشائعات، ولكن يبقى السؤال قائم في حال عدم أثبات المسؤولية المدنية لمحدث الضرر أو الاضرار الناتجة عن ترويج الشائعات المجهولة، أو لسبب إعسار المدعي أو عدم مقدرته لرفع دعوى التعويض، كل هذه الاستفسارات لابد من وجود حلول تشريعية لتعويض المجني عليه، عما لحق به من أضرار تداول الشائعات ومن هذه الحلول تدخل الدولة في الحالات التي لا يتمكن المضرورين اثبات دعواهم وتعويضهم عن الاضرار التي لحقت بهم.

المشرع الإماراتي تطرق لتعويض المضرور عن فعل غير مشروع وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالأفعال الإرهابية وتحمل الدولة التعويض عن ضحايا الإرهاب، وهذا التنظيم ورد ذكره في القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ٢٠١٤م بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية، وهذا الضرر سواء كان جسدي أو مادي أو نفسياً، وجود هذا القانون لحماية المواطنين والمقيمين في الإمارات من الأفعال غير المشروعة.

فقد ورد في نص المادة (٢٨) من القانون نفسه على " تتحمل الدولة نفقات العلاج والتعويضات المناسبة لضحايا الجرائم الإرهابية وفقاً لما تحدده اللوائح التنفيذية لهذا القانون"[٣٦٢].

---

٣٦١ الصرايرة، أبراهيم صالح. (٢٠٢٢). "التنظيم القانوني للتعويض عن الضرر المرتد". *مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية*. سلطنة عمان: جامعة السلطان قابوس. ص ٣٠٧.

٣٦٢ القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ٢٠١٤م بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية.

المشرع الإماراتي اشار لتعويض المتضرر عن الأعمال الإرهابية من خلال نص صريح وواضح غير انه لم يتطرق المشرع لتعويض المتضرر نتيجة لضرر الشائعات التي يصعب أثباتها، ومنها الشائعة المجهولة، نظم القانون المدني الإماراتي الاتحادي رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥م تعويض المتضرر من نشر الشائعات وتقديم الأدلة والإثباتات المتعلقة بضرر الشائعات، أما فيما يتعلق بالشائعات غير معلومة المصدر ولا معرفة أصحابها أو هوية الموقع الإلكتروني فأن المحكمة تنظر لما تقدم لها من أدله أثبات لتحكم بالتعويض وتحديد الضرر والعلاقة بين الشائعة والضرر، أما في حال عدم معرفة محدث الضرر فأن الدولة لا تتكفل بتعويض المتضرر من الشائعة وتترك هذا الأمر للجهات القضائية [٣٦٣].

ظهرت مؤخراً عدد من الاتجاهات الفقهية والتشريعية والقضائية تطالب تحمل الدولة واجب تعويض المجني عليه نتيجة لما تعرض له من اضرار، ويتوجب جبر الضرر وتخفيف آثاره.

وبرزت في الآونة الأخيرة فكرة صناديق الضمان لتعويض المضرور في حالة عدم اثبات الضرر، والتي لا يعوض فيها من قبل المحكمة أو محدث الضرر، وسنتطرق في هذا المبحث إلى فرعين على النحو التالي: الفرع الأول يتناول مدى التزام الدولة بتعويض المضرور عن الشائعات. ويكون في الفرع الثاني: دور صناديق الضمان بتعويض المضرور عن الشائعات:

الفرع الأول: مدى التزام الدولة بتعويض المضرور عن ضرر الشائعات

من أكثر المواضيع المطروحة في ساحة القضاء والأكثر جدلاً فيما يتعلق بتعويض المجني عليه من الاضرار بشكل عام وعلى وجه التحديد اضرار الشائعات لكونها محور بحثنا، ومدى تحمل الدولة بتعويض المتضررين من خطر الشائعات، وتوفير الحماية القانونية لهم.

٣٦٣ نص المادة (٢٨) من المرسوم القانون الاتحادي رقم (٧) لسنة ٢٠١٤م بشأن مكافحة الجرائم الإرهابية،

مما لاشـك فيه ان الدول المتقدمة تهتم في شـؤون مواطنيها والمقيمين على ارضـها وتوفير الحماية القانونية لهم من أي اعتداء قد يطال حياتهم أو المســـاس بها، وهذا هو الواجب القانوني من قبل الدولة بمختلف سلطاتها وأجهزتها المدنية أو العسكرية وواجب تصديها لأي اعتداء قد يصيب الأفراد وحقوقهم المشـروعة، فأن أخفقت الدولة من حماية مواطنيها والمقيمين على أرضـها فان المسـؤولية قد ترتبت على الدولة، ولكن هذه المسـؤولية قد تترتب في صـد الاعتداء الناتج عن الضـرر، أو أن تقرر التعويض وذلك من خلال النصوص العقابية والجزاءات المقررة عند اثبات حالة الاعتداء أو الاضرار الناتجة عن الشائعات والحكم بالتعويض من قبل المحاكم المختصـــة بالدولة، ولكن ماذا عن التعويض في حالة عدم معرفة مروج الشائعة أو مصدرها أو عدم تمكن المدعي في تقديم الدعوى المدنية عند إعساره أو لأي سبب كان يحول دون معرفة الجاني، ففي هذه الحالة فأن المجني عليه قد يتعرض لانتهاك حياته الخاصـة والحاق الضـرر في شـخص المجني عليه، هذا الضـرر قد يتعلق في الجانب المادي أو المعنوي، ففي حال عدم توفر ضـمان التعويض للشـخص المتضـرر وعدم جبر الضـرر أو التخفيف عنها نتيجة لما تعرض له من الأم نفسـية أو خسـارة مادية وعدم تكفل الدولة بتعويضـه عما أصـابه من ضـرر الشـائعات، فمن المؤكد ان الشـخص المضـرور سـيشـعر بالغبن والحسـرة على ما اصـابة من ضـرر دون الشـعور فيه بصـفته فرد من افراد المجتمع ويتطلع لحمايته والتعويض عن اضرار الشائعات [٣٦٤].

من ضـــمن ما نص عليه قانون مكافحة جرائم الشـــائعات والجرائم الإلكترونية وما ورد ضـــمن صـــلاحيات النائب العام في نص المادة (٦٦) من ذات القانون على ان" للنائب العام متى قامت أدلة على قيام موقع إلكتروني يُبث من داخل الدولة أو خارجها، بوضـــع أي عبارات، أو أرقام، أو صـــور أو أفلام أو أي مواد دعائية، أو ما في حكمها بما يُعد جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة (٧١) من

٣٦٤ حنفي، محمد. (٢٠١٤). "مسؤولية الدولة عن تعويض المجني عليه". *مجلة الفكر الشرطي*، الشارقة: العدد ٨٩. ص ٢٠٧.

هذا المرسوم بقانون، أو يشكل تهديداً للأمن الوطني أو يعرض أمن الدولة أو اقتصادها الوطني للخطر، أن يأمر بحجب الموقع أو المواقع محل البث، كلما أمكن تحقيق ذلك فنياً أو إصدار أي من الأوامر المنصوص عليها بهذا المرسوم بقانون"[٣٦٥].

وجهة نظر الباحث: النص الوارد أعلاه وصلاحية النائب العام بشأن حجب المواقع الإلكترونية التي تقوم بنشر الشائعات غير المشروعة من داخل الدولة أو خارجها، وهذا النص الحقه كلما أمكن تحقيق ذلك فنياً، أي ان النشر المجهول لا يمكن تتبعه وخاصة أن كان خارج حدود الدولة، وسيبقى الأمر كما هو عليه بعدم اثبات المسؤولية المدنية وتعويض المتضرر من الشائعة المجهولة.

مثال على الشائعات المجهولة أو غير معلومة المصدر التي يصعب على الدولة تتبعها وخاصة إذا كانت خارج الإقليم الجغرافي للدولة، شائعة استهدفت كاتب وروائي عربي كبير له اصداراته الخاصة داخل المجتمع وخارجه وتصدرت قائمة المبيعات لعام ٢٠٢٢م هي الأعلى عربياً، صدرت شائعة على صفحة الإلكترونية معرفة باسم كاتب وروائي كبير وله متابعين تتجاوز المليون متابع، يؤكد من خلال صفحته الخاصة على الفيس بوك، ان أغلب الروايات التي نشرت عن الكاتب العربي ليست من مخيلة أفكاره ويقوم بسرقة رواياته وإصداراته قبل النشر، وترتب على آثر هذه الشائعة عزوف الناس عن شراء الروايات وجميع إصدارات الروائي العربي، ولم يستقر الحال عند هذا الحد بل شُنت حملة تشويه كبيرة على جميع مواقع التواصل الاجتماعي، مما تسببت هذا النشر للشائعة بضرر كبير ومن شائعة مجهولة المصدر فقد اتضح ان الصفحة للروائي الأجنبي هي صفحة مزورة ومجهولة الأسم الحقيقي لمن يديرها، ففي هذه الحالة لا يتمكن المتضرر من رفع دعوى التعويض لما أصابه من ضرر بليغ في مشاعره العاطفية ومركزه

٣٦٥ نص المادة (٦٦) من القانون بمرسوم اتحادي رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١، بشأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية

الاجتماعي بين الناس، وخسارته المادية وعزوف الناس عن الشراء، لكون مصدر الشائعة مجهولة وصادرة من خارج اقليم الدولة وعدم معرفة الجاني أو تتبع موقع النشر.

وبناءً على ما تقدم أعلاه من شرح فكرة تحمل الدولة المسؤولية المدنية بتعويض المجني عليه، لأن الدولة هي القائمة بتوفير الحماية والأمن الكافي لجميع الأفراد والمقيمين على أرضها والخاضعين لقوانينها، فقد اعتبر الفقيه الإنجليزي بتنام صاحب فكرة التزام الدولة بتعويض المجني عليه، بموجب العقد بين الدولة والشعب الخاضع لقوانينها فقد تعهدت الدولة بحماية الأفراد والدفاع عن حقوقهم ومصالحهم، وبالمقابل تعهد الشعب بعدم إثارة الفتن والالتزام بالقوانين واللوائح وعدم تكدير الأمن والدفاع عن الدولة، كما نادى القاضي روفائيل جاروفالو في كتابه بعنوان علم الإجرام بضرورة تكفل الدولة بتعويض المجني عليهم من خلال صندوق يتم تأسيسه لهذا الغرض ويمول من عائدات الغرامات والعقوبات المالية للدولة.[٣٦٦]

ما هو الأساس القانوني لإلزام الدولة بتعويض المتضررين؟ من المبادئ الأساسية في القانون المدني الإماراتي حرمة وحماية الحياة الخاصة وعدم الاعتداء عليها، ولكل شخص الحق في احترام حياته الخاصة والعائلية ولا يجوز التعرض لحياة أحد الخاصة، أو العائلية، أو المسكن، أو المراسلات، أو الاتصالات الهاتفية، أو غيرها من وسائل الاتصال أو نشر أخبار أو صور تتصل بالحياة الخاصة أو العائلية للغير، وإن كان ما نشر صحيحاً، إلا بأذن صريح من صاحب الشأن.

القانون الإماراتي يحمي الحياة الخاصة ويجرم الاعتداء عليها سواء كان هذا الاعتداء من خلال نشر الصور أو الأخبار التي تتعلق بحياتهم الخاصة وإشاعتها بين الناس، ومن هذا المنطلق يرى بعض الفقها ان العقد المبرم ضمنياً بين الدولة والأفراد الخاضعين لقانون الدولة، يلزم بمقتضاه الدولة لحماية

٣٦٦ الفقي، احمد عبد اللطيف. (٢٠١٤). *تعويض المجني عليه من طرف الدولة*. ميرة بجاية: جامعة عبد الرحمن. ص ٦٤.

المواطنين من أي اعتداء عليهم بموجب العقد الاجتماعي بين الدولة والافراد الخاضعين لقانونها، وبالمقابل يلزم الأفراد بدفع الضرائب المقررة عليهم وعدم إثارة النعرات والفتن والاضطرابات في الدولة [٣٦٧].

يثار تساؤل اخر عن مسؤولية نشر الشائعات من الحسابات الرسمية لجهات أو شركات حكومية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

مما لا شك فيه ان إدارة الموظف لحساب الجهة الحكومية على مواقع التواصل الاجتماعي على نحو يمثل اراء وتوجهات تلك الجهة بالنيابة عنها يتعين بان تكون تلك الآراء والتصريحات دقيقة حتى تتحمل الجهة مسؤولية ما ينشر على حسابها الرسمي، مع مراعات ضرورة حفاظ الموظف على السرية بمعلومات الجهة التي يعمل بها ويسال في هذه الحالة الجهة التابع لها الموظف بالاستناد الى قواعد مسؤولية المتبوع عن اعمال تابعه [٣٦٨].

كما ان هناك اختلاف بين الفقهاء في الطبيعة القانونية لمسؤولية الدولة عن اخطأ موظفيها، حيث انقسم الفقه الى قسمين منهم من يؤيد نظرية المسؤولية المباشرة للدولة حيث يرى جانب من الفقه الفرنسي بثبوت الشخصية في نظر القانون للإنسان وحده وإن الدولة ليست شخصاً حقيقياً اذ ينقصها الإرادة والإدراك وهي المقومات الأساسية لوجود الشخص الحقيقي، وهذه الظاهرتين لا يمكن تصورها في الجماعات والأشخاص الاعتبارية، وأضاف بعض انصار هذه النظرية بما ان القانون قد اعترف بالشخصية للشخص المعنوي فانه في هذه الحالة قد افترض ايضاً إرادة خاصة به والتي يمثلها الشخص الطبيعي الذي يمثل هذه الشخصية المعنوية، وقد ميز هذا الرأي بين الموظفين التابعين للشخص المعنوي حيث اعتبر أخطأ الموظفين ذوي الدرجات العليا والمديرين ومجالس الإدارات لا يمكن اعتبارها بمنزلة التابعين للشخص

٣٦٧ مدبولي، باسم محمد فاضل. مرجع سابق. ص ١٦١.

٣٦٨ فاضل، باسم محمد مرجع سابق. ص ١٦١.

المعنوي بل انهم أصحاب السلطة في التوجيه والأمر والرقابة لحساب الشخص المعنوي بما يتنافى باعتبارهم تابعين للشخص المعنوي.

ويرى جانب من الفقه بالمسؤولية غير المباشرة للدولة حيث ان الشخص المعنوي لا يملك الادراك والإرادة ولا يمكنها القيام باي عمل مادي دون وساطة من يديرها ومن هذا المنطلق فان الشخص المعنوي غير قادر على ارتكاب الخطأ [٣٦٩].

رأي الباحث: يحسب للمشرع الإماراتي تحديد النص القانوني في تعويض المتضررين عن الأفعال الإرهابية، وقياساً لذلك نأمل من المشرع الإماراتي تحديد نص قانوني بتعويض المتضررين من الشائعات الجسيمة مجهولة المصدر، أو التي يصعب تتبعها أو أثباتها من قبل المدعي والجهات التنفيذية بالدولة، هناك شائعات قد تعصف بحياة الأفراد ومستقبلهم وتشتت التكوين العائلي، من تفرقة الأولاد والزوجة، ونبذ المجتمع لمن يتعرض لتلك الشائعات وخاصة شائعة الخيانة الزوجية والحياة الخاصة على وجه الخصوص، وهناك شائعات تهدم مستقبل الشركات والمؤسسات العاملة بالدولة، ويترتب عن تلك الشائعات إفلاسها وضياع مستقبلها التجاري وسمعتها بين الناس، ومثال هذا النوع من الشائعات ما حصل في عام ٢٠٢٠م وانتشار شائعة على وسائل التواصل الاجتماعي بأن شركة طيران الإمارات ستقوم بتسريح عدد كبير من الموظفين ويتعدى الألاف وهذه الشائعة على الرغم من جزئية حقيقتها إلا انها بالغت في الترويج لها مما ساد القلق بين الموظفين وعملاء الشركة، وجعل الشركة تصدر بيان رسمي تنفي هذه الشائعات ولم تقرر بعد تسريح أي عامل في شركة الطيران، وهذا النوع من الشائعات يوكد ما تطرقنا اليه سابقاً عند تعريف الشائعات، بأن الشائعات قد تحتوي على جزء من الحقيقة.

٣٦٩ الطائي، عادل أحمد. (١٩٩٩). *المسؤولية المدنية للدولة عن أخطأ موظفيها*. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص ١٠١-١١١.

الخلاف الفقهي عن تحمل الدولة تعويض المجني عليه. ذهب الاتجاه الأول بمسـؤولية الدولة وتحملها تعويض المجني عليه، مستندين في ذلك على عدة حجج منها:

يرى أصـحاب هذا الاتجاه ان المسـاواة والعدالة الاجتماعية تقتضـي تحمل الدولة تعويض المجني عليه وسـندهم على ذلك ان الدولة تتقاضـى مبالغ مالية نظير مخالفة الأفراد القوانين واسـتفادتها من الأحكام الصادرة من فرض الغرامات المالية أو مصادرة الأشياء المتحصلة أو المستخدمة للجريمة وإيداعها في خزينة الدولة، ويرى أصـحاب هذا الرأي بتحمل الدولة بتعويض المجني عليه والمضـرور وتخصـيص جزء من هذه المبالغ المتحصلة تدفع لهم في حال عدم معرفة الجاني أو عند إعسار المدعي [٣٧٠].

الاتجاه الثاني ذهب إلى عدم تحمل الدولة مسؤولية التعويض عن المجني عليه وأستند أصحاب هذا الاتجاه على اسانيد عدة منها:

- وجود أنظمة قانونية مثل قانون التأمينات الإجباري وصـناديق المسـاعدات، والتكافل الاجتماعي، والمساعدات التي تقدمها الدولة، وهذه الأنظمة تضمن حق المتضرر بالحصول على التعويض.
- إلزام الدولة بالتعويض عن الضـرر الذي يلحق بالأشـخاص سيزيد من الأعباء المالية التي تثقل كاهل الدولة، إضافة إلى التسليم بوجود التقصير من جانب في حفظ الأمن وعدم حماية الأفراد.
- تدخل الدولة في التعويض سـيؤدي إلى هروب الجاني وتماديهم في ارتكاب الأفعال غير المشـروعة، واعتماد الأفراد على الدولة وزيادة حالات الجرائم.

٣٧٠ مدبولي، باسم محمد فاضل. مرجع سابق. ص ١٦٣.

رأي الباحث: نذهب مع الاتجاه الأول لتحمل الدولة التعويض عن ضرر الشائعات، ولكن وفق ضـوابط قانونية ينبغي تنظيمها من خلال فرد الشـائعات المحلية داخل الدولة وواجبها بمعرفة مصـدرها ومروجها ونوعها، وذلك من خلال نظام تحديد المواقع ومعرفة ناشر الشائعة وتقديمه للجهات القضائية.

أما في حال كانت الشـائعات من خارج إقليم الدولة وتعذر أثباتها أو معرفة ناشـرها واسـتنفاذ طرق الإثبات من قبل الجهات التنفيذية بالدولة، ففي هذه الحالة نرى تحديد نوع الشـائعات وجسـامتها ومدى الأضـرار التي لحقت بالمجني عليه، وإصـدار نص قانوني يتعلق بتعويض المضـرور في هذه الحالات، وتقدير قيمة التعويض للجهات القضائية.

الفرع الثاني: دور صناديق الضمان بتعويض المضرور عن الشائعات

صـــناديق الضـــمان أو ما تعرف بصـــناديق التأمينات هي جزء من نظام الحماية الاجتماعية والاقتصـــادية بالدولة وتلعب دوراً هاماً في تعويض بعض الحالات المتضـــررة كأضـــرار القوة القاهرة أو الكوارث الصـحية كما حدث في عام ٢٠٢٠ من انتشـار جائحة ١٩ أو الكوارث الطبيعية، وغيرها من حالات القوة القاهرة أو بعض الحالات التي يمكن التعويض عن أضرارها.

تعريف صندوق الضمان: هو كيان مالي مرخص من قبل الدولة يتم إنشاؤه لغرض توفير الحماية المالية للأفراد أو المؤسسات في مواجهة مجموعة متنوعة من المخاطر، ويعرف صندوق الضمان بأنه كيان قانوني يتمتع بالشخصية القانونية ويظم شركات التأمين التي تغطي المخاطر التي يغطيها التأمين الإجباري (٣٧١).

كما عرفها البعض على انها" كل نظام في هيئة أو نقابة أو جمعية من أفراد تربطهم مهنة أو عمل واحد أو أي صـــلة اجتماعية أخرى، يتكون من غير رأس مال، ويمول باشـــتراكات أو خلافه بغرض أن

371 ART,L,421,2Code, des, assurances, Modifle, par, la,loi, n,2003, 706, I aout,2003, art, 81,v

يؤدي أو يرتب لأعضائه أو المستفيدين منه حقوق تأمينية في شكل تعويضات أو معاشات دورية أو مزايا مالية محددة [٣٧٢].

التعويض عبر صناديق الضمان مقترن بوجود محدث الضرر والرجوع اليه لمطالبته بالتعويض، عما نتج من فعل الاضرار بحق الأخرين، لكن في حال كان محدث الضرر غير معلوم وجهول المصدر ولايخضع لقانون الدولة فمن يتحمل المسؤولية عن تعويض الشخص المتضرر؟

الفرق بين الضـــرر القائم بمعرفة أســـبابه ومكانه ومصـــدره، يمكن المطالبة برفع دعوى التعويض وأثبات حالة الضرر والحصول على التعويض بحسب تقدير المحكمة لجبر الضرر، لكن يبقى الضرر المجهول وإلحاق ضرره على الأشخاص، دون معرفة محدث الضرر، وعدم قدرة المضرور اللجوء لجهة معينة لتعويضه عما لحق به من اضـــرار، ففي حال دهســـت مركبة شـــخص على الطريق دون معرفة صـــاحب المركبة ولا يوجد تامين للشخص، فمن يتحمل تعويض الشخص المتضرر والحصول على حقوقه المشروعة، وهل من العدل والانصـــاف ضـــياع حقوق المتضـــرر من التعويض لعدم معرفة محدث ضـــرره وبين من أمكن معرفة محدث الضرر، ويتم تعويض ممن اثبت ضرره ويحرم الأخر من التعويض [٣٧٣].

التعويض عن الشائعات عبر صناديق الضمان: يصعب تحديد القائم بنشر الشائعة من قبل المجني عليه، ويتعذر عليه المطالبة بقيمة التعويض والحصـول عليه بطرق المسـؤولية المدنية التي تتطلب أثبات فعل الاضـرار والضـرر والعلاقة السـببية لمحدث الضـرر، يأتي في هذا الجانب دور صـناديق الضـمان لتحل لنا مشـــكلة التعويض البديل وتحل محل المســـؤولية المدنية وتعويض الشـــخص المضـــرور عما لحقه من ضـــرر الشائعات وتتكفل بتغطية الاضرار التي يتعذر معرفة محدث الضرر أو المسؤول عنها.

---

٣٧٢ شريف، زهير. (٢٠٢٣). *صندوق تعويض الخسائر والأضرار كآلية لتخفيف الأضرار البيئية*. مركز جبل البحث العلمي، العام العاشر، العدد ٤٠، نشر بشهر سبتمبر، ٢٠٢٣، شوهد بتاريخ ٨٢٠٢٤/٨/١٨م على الرابط، https://jilrc.com/archives/17755

٣٧٣ مدبولي، باسم محمد فاضل. مرجع سابق. ص ١٦٥.

صناديق الضمان في الإمارات تضمن حصول المتضررين من التعويض عن الاضرار أو الخسائر المالية التي تعرضوا لها، وتسهل في إجراءات الحصول على التعويض بطرق بسيطة وميسرة مقارنة برفع دعوى المطالبة بالتعويض أمام الجهات القضائية وتأخر البت وطرق الطعن فيها ومتطلبات ادلة أثبات الضرر [٣٧٤].

في إطار حماية المجني عليه وتكريس البعد الاجتماعي وصياغة العديد من النصوص التشريعية لحماية الطّرف الضّعيف وعجز المسؤولية المدنية ونظام التأمينات من حماية المتضرر، دأبت الدولة في إطار دورها التدخُّلي لحماية مواطنيها من اضرار الشائعات، وبادرت على إنشاء صناديق الضمان كحلول بديلة تعويضية حديثة ومستقلة عن القضاء، وتعمل هذه الصناديق بصفة مكملة إلى جانب نظامي المسؤولية والتأمين، فتغطي عجزهما ونقصهما، علّها تجد في هذه الصناديق الوسيلة الأقرب لإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل إحداث الضرر والتوازن الذي اختل بين أطراف المسؤولية المدنية واختلاف مراكزهم القانونية [٣٧٥].

من ضمن صندوق الضمان في دولة الإمارات العربية المتحدة تم إنشاء صندوق الشارقة للضمان الاجتماعي بموجب المرسوم الاميري رقم (٦٦) لعام ٢٠١٧م الصادر من صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة، يهدف هذا الصندوق إلى إيجاد إطار تشريعي يجسد الضمان الاجتماعي ويكفل للمؤمن عليهم والطمأنينة والراحة لهم ولأفراد أسرهم، ويلعب صندوق الضمان الاجتماعي في إمارة الشارقة دوراً محورياً في تحقيق الحماية والأمن الاجتماعي للمواطنين، وتعزيز المنافع التأمينية وتوفير الاستقرار المادي والمعنوي للمؤمن عليهم مما يسهم الصندوق في الاستقرار

---

٣٧٤ سعاد، بنابي. (٢٠١٨). *التعويض عن طريق صناديق الضمان*، بحث منشور على موقع، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، بتاريخ، ٢٠١٨/٦/١٧م وشوهد بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/١٩، أنظر الرابط: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53239

٣٧٥ مدبولي، باسم محمد فاضل رجع سابق ١٦٨.

الاجتماعي، ويهدف إلى تطبيق القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٨م بشأن الضمان الاجتماعي في إمارة الشارقة، صُنف الأفضل بين دول مجلس التعاون الخليجي، للتكافلية والشمولية وفق أفضل المعايير الدولية، حيث امتدت مظلة الحماية التأمينية لجميع المواطنين في إمارة الشارقة وكل الموظفين العاملين في الجهات الحكومية والقطاع الخاص التي تساهم فيها الحكومة بنسبة معينة مثل قطاع الاتصالات [٣٧٦].

ماهي إمكانية تعويض المتضرر من الشائعات عبر صناديق الضمان؟ إذا كانت الدولة غير ملزمة بتعويض الأضرار الناتجة من الغير لعدم معرفة محدث الضرر وتعذر توفر دليل أثبات الضرر، وتتقيد الدولة بقيام مسؤوليتها من خلال النصوص القانونية الملزمة، غير ان هناك اتجاهات فقهية ترى بضرورة تحمل الدولة والتزامها بتعويض المجني عليه، وأخر يرى ان الدولة تحمل على عاتقها مسؤولية مهمة الدفاع عن الدولة والحفاظ على استقرار الوطن وأمنه، والدولة تقدم خدمات جليلة لمواطنيها تشمل التأمينات الاجتماعية والمساعدات التي تقدمها إلى الجهات القضائية لأي سبب كان [٣٧٧].

المشكلات والصعوبات التي تواجه صندوق الضمان:

التمويل المالي لصناديق الضمان: تواجه صندوق الضمانات مشكلات متعددة منها ما يتعلق في الجانب المالي وتأثرها في عدم قدرتها على الوفاء بالالتزامات المالية، وتقديم الخدمات المطلوبة لتعويض المتضررين، فقد كان في السابق وقبل وجود التأمينات الإجبارية، تقوم الدولة بتمويل صندوق ضحايا الجريمة من ميزانيتها الخاصة ومصروف القضاء الجنائي، ومع وجود شركات التأمين التي يتم تمويلها من قبل الأشخاص المؤمن لديهم من الشركات التجارية مثل التأمين الصحي والتأمين على الحياة [٣٧٨].

---

٣٧٦ المرسوم الاميري رقم (٦٦) لعام ٢٠١٧م لإمارة الشارقة بشأن صندوق الشارقة للضمان الاجتماعي

٣٧٧ الأهوائي، حسام الدين كامل. (٢٠١٠). المبادئ *العامة للتأمين وشرح قانون التأمين الإجباري من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات*. مصر: دار النهضة العربية. ص ٢٩٤.

٣٧٨ سعاد، بنابي. مرجع سابق ص ٩٦.

وجهة نظر الباحث: لازالت مشـكلة التعويض عن الشـائعات قائمة ولم يتم التطرق لها من قبل صندوق الضمان فيما يتعلق بالشائعات التي يصعب أثباتها لدى جهات القضاء، ووضعت إطار تكافلي للحالات التي يتم النظر فيها، كتعويض لحالات الإيدز والتعويض عن طريق شـــركات التامين وجزء عن طريق الدولة، والتأمين على المركبات، والتأمين الصـــحي وغيرها من أنواع التأمينات، وجود صـــندوق الضـمان قد لا يشـمل كل حالات التعويض أو التأمين عليها ومنها ضـرر الشـائعة والتعويض عنها، وكما أسلفنا سابقاً لابد من وجود نص تشريعي يضمن حق المضرور وتعويضه التعويض العادل بحسب جسامة ونوع الضرر الناتج عن الشائعات، ويكون هذا التعويض من قبل الدولة للحالات المستحقة والتي يصعب على المتضـــرر أثباتها، وعدم معرفة مصـــدرها أو مكان المروج لها، كذلك لابد من تفعيل دور صـــندوق الضـمان للنظر في حالات الضـرر الناتج عن الشـائعات وتعويضـهم جراء ما لحق بهم من أضـرار معنوية ومادية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA